


سلسلة المقرارات التعليمية

١

# مهارات كتابة البحوث الصفية في الفقه وأصوله

إعداد

شركة إثراء المتون

تمويل



بإشراف



# مهارات كتابة البحوث

# الصفية في الفقه وأصوله

ⓒ شركة اثراء المتون المحدودة، ١٤٤٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

شركة اثراء المتون

مهارات كتابة البحوث الصفية في الفقه وأصوله./ شركة اثراء المتون - ط٣ - الرياض، ١٤٤٠هـ

٨٠ص ؛ ١٧×٢٤سم

ردمك: ٢-٢-٩١٢٣٤-٦٠٣-٩٧٨

١- أصول الفقه

ديوي ٢٥١,٠٧٢ ١٤٤٠/١١٢٧٠

رقم الإيداع: ١١٢٧٠/ ١٤٤٠

ردمك: ٢-٢-٩١٢٣٤-٦٠٣-٩٧٨



الطبعة الثالثة

١٤٤١هـ - ٢٠١٩م

الآراء والأفكار المطروحة تمثل وجهة نظر أصحابها

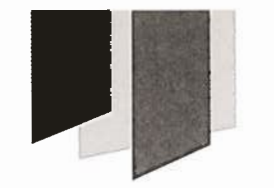
ولا يلزم أنها تمثل رأي الشركة

شركة إثراء المتون

المملكة العربية السعودية – الرياض

جوال: ٩٦٦٥٠٣٨٤٢٧٤٤+ هاتف: ٩٦٦١١٤٤٥٢٠٠٠+

بريد: info@ithraa.sa تويتر: ithraaSA





# مهارات كتابة البحوث الصفية في الفقه وأصوله



إعداد

شركة إثراء المتون



# فريق العمل

## الإعداد العلمي

سعود بن منصور السماري

سلامة بن مسلط السبيعي

عبدالرحمن بن محمد العوض

## المراجعة العلمية

د. أحمد بن عبدالله الشلالي

د. عبدالرحمن بن إبراهيم العثمان

د. عبدالعزيز بن إبراهيم الشبل

أ.د. محمد بن سليمان العريني

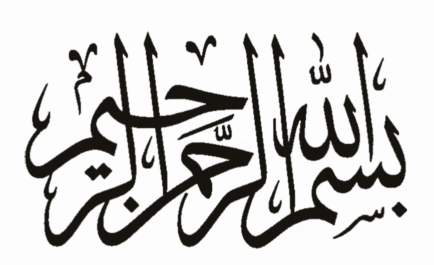
أ.د. وليد بن فهد الودعان

## إدارة المشروع

مشاري بن سامي البابطين

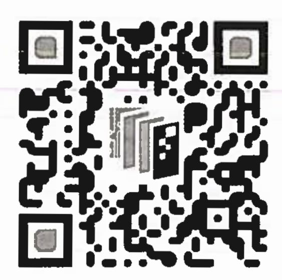
## المشرف على المشروع

د. عبدالعزيز بن إبراهيم الشبل


بسم الله الرحمن الرحيم



رصد ملحوظات المستفيدين وتصحيحاتهم



https://ithraa.sa/booksfee

قالب البحوث الصفية



https://ithraa.sa/projects/classroom-template

أنشطة وتمارين الكتاب



https://ithraa.sa/exercises



## مقدمــــة

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام علىٰ خير خلقه وأشرف رسله نبينا محمد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن مهارات البحث العلمي من أهم مكونات الملكة العلمية لطالب العلم؛ إذ هي من المهارات التي تكثر حاجته إليها في أثناء طلبه للعلوم الشرعية وتحصيله لها عمومًا، وفي دراسته الجامعية بمختلف مراحلها خصوصًا، وذلك في استخراج العلوم والمعارف من كتب أهل العلم، وترتيبها والتأليف بينها، ثم توظيفها بعد ذلك في المجالات المناسبة لها، لينتفع بها طالب العلم في نفسه، وينفع بها عموم المسلمين.

وقد دأبت كليات الشريعة وأقسام العلوم الشرعية في جامعات المملكة العربية السعودية علىٰ أن يكون إكساب المهارات البحثية لطلابها من ضمن أهدافها ورسالتها العامة، ثم إن هذه الجهات التعليمية سعت في تحقيق تلك الغاية السامية بتخصيص مقرراتٍ بحثيةٍ يتلقَّاها الطالب أثناء دراسته، منها مقررات تعزز الجانب المعرفي الذي تقوم عليه المهارات البحثية، يدرس فيها الطالب مناهج البحث وطرائقه، ومنها مقررات تكسب الطالب المهارات البحثية بالممارسة والتدريب العملي، بحيث يقوم الطالب في مرحلة البكالوريس بكتابة بحث صفي تحت إشراف وتوجيه مباشر من قبل أحد أساتذة الكلية، ليرتقي ذلك بالمهارات البحثية لديه.

وقد رأت شركة إثراء المتون أن تخرج هذا الكتاب ليكون داعمًا ومساعدًا للعملية التعليمية في مقررات البحوث الصفية، بحيث يستعين به الطالب في اكتساب مهارات كتابة البحوث الصفية، ويكون مرشدًا له في أثناء كتابته للبحث الصفي.

**محتويات الكتاب:**

- تمهيد في المراد بالبحث العلمي وبيان أهميته.
- **المهارة الأولىٰ: كتابة خطة البحث.**
  - كيف أكتب خطة البحث؟
  - أمور تجب مراعاتها عند كتابة خطة البحث.
  - نموذج لخطة بحث.
  - إعداد الخطة الزمنية لكتابة البحث.
- **المهارة الثانية: كتابة صلب البحث من خلال التعرف علىٰ قواعد البحث العلمي.**
  - القاعدة الأولىٰ: استيفاء المادة العلمية للبحث.
  - القاعدة الثانية: دقة المعلومات والعناية بالتوثيق.
  - القاعدة الثالثة: أصالة المراجع وتنوعها.
  - القاعدة الرابعة: حسن الصياغة وسلامة اللغة والإملاء والعناية بعلامات الترقيم.
- **المهارة الثالثة: كتابة صلب البحث من خلال تصور شكل المسألة الفقهية والأصولية والتعرف علىٰ طريقة بحثهما.**

- تصور شكل المسألة الفقهية والأصولية.
- التعرف علىٰ طريقة بحث المسألة الفقهية والأصولية.
- نقاط تراعىٰ عند صياغة المسألة الخلافية.

- **المهارة الرابعة: كتابة مكملات البحث.**
  - العنصر الأول: المقدمة.
  - العنصر الثاني: التمهيد إن وُجد.
  - العنصر الثالث: الخاتمة.
  - العنصر الرابع: الفهارس.
  - العنصر الخامس: حسن الإخراج.
  - العنصر السادس: المراجعة والتدقيق.

والحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

## تمهيد في المراد بالبحث العلمي وبيان أهميته:

عُرِّف البحث العلمي بتعريفات كثيرة، منها أنه: **"دراسة مبنية علىٰ تقصٍ وتتبع لموضوع معين، وفق منهج خاص، لتحقيق هدف معين؛ من إضافة جديد، أو جمع متفرق، أو ترتيب مختلط، أو غير ذلك من أهداف البحث العلمي"**[1].

والبحث العلمي في جميع العلوم قائم علىٰ الفرضيات، والتي تأتي من الخبرة والملاحظة ثم اختبار هذه الفرضيات حتىٰ تصح إحداها، وفي العلوم الشرعية: يقوم البحث العلمي علىٰ جمع آراء العلماء، ثم اختبار هذه الآراء بالأدلة والمناقشة حتىٰ يصل الباحث إلىٰ الراجح منها، أو دراسة ما يستجد من مسائل متعلقة بالعلوم الشرعية، وفرض الفرضيات في تخريجها علىٰ آراء العلماء السابقين، واختبار تلك الفرضيات، ثم مناقشتها بالأدلة، كما هو الحال في دراسات النوازل الفقهية.

**وللبحث العلمي أهمية كبيرة**؛ فهو عنوان تقدم الأمة ورقيِّها، وبه تنضج الأفكار، ويكثر العلماء في شتىٰ الميادين، وقد بدأ الإسلام بأُولىٰ وسائل البحث العلمي وهي القراءة: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾[2].

---

(١) البحث العلمي، أ.د. عبدالعزيز الربيعة (١/ ٢٣).

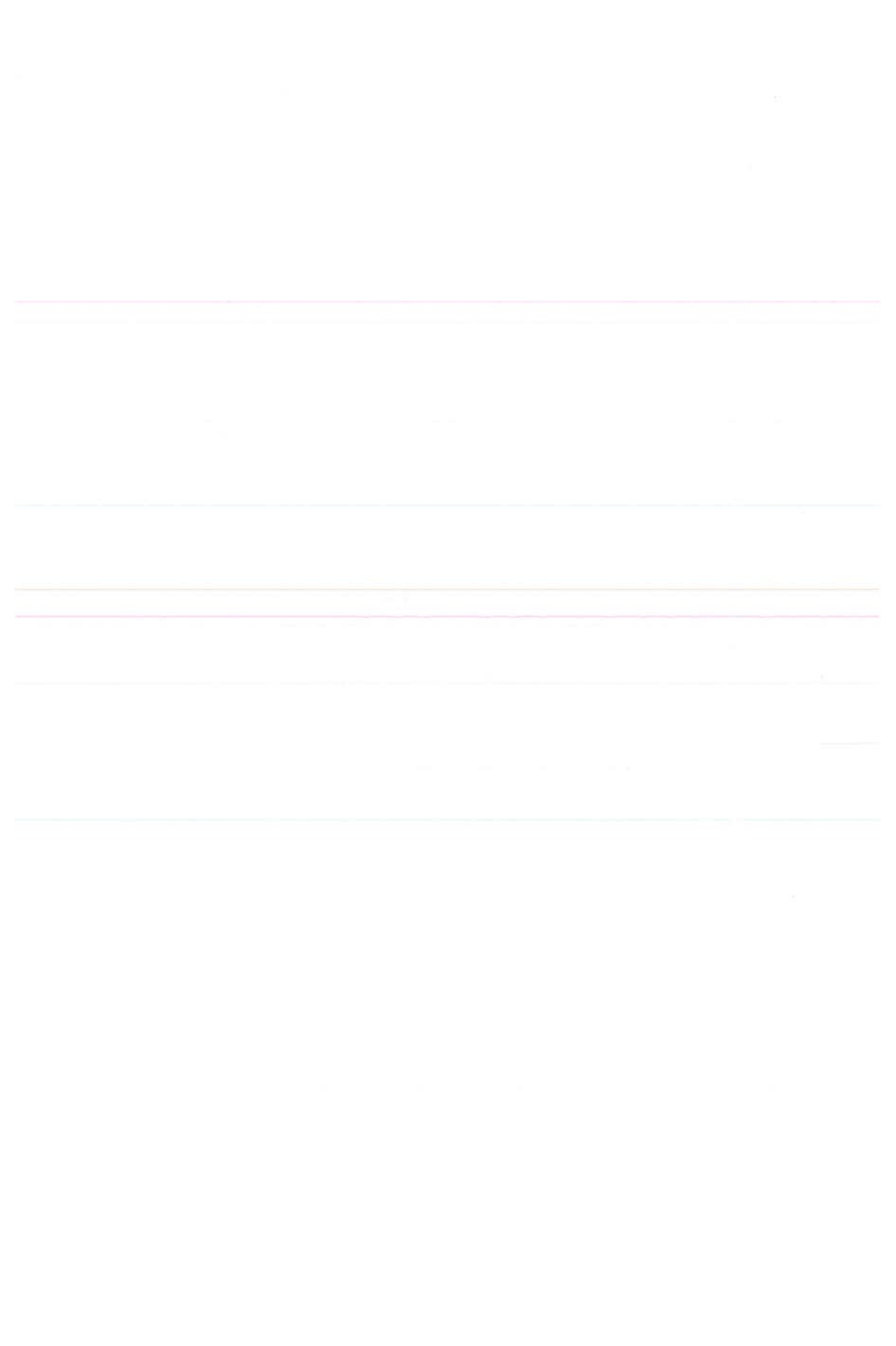
(٢) سورة العلق: آية ١.



# المهارة الأولى:

# كتابة خطة البحث





يبدأ الطالب مشواره البحثي **باختيار الموضوع**، والذي ينبغي أن يتم بناء علىٰ رغبته وميوله تجاه ذلك العنوان، ثم يتعرف علىٰ مشرف البحث، ويكون جادًا في حضور اللقاءات التي يعقدها مشرفه بشأن البحث، ويسأله عن وسائل التواصل معه في قابل الأيام، وتاريخ تسليم البحث، ويستغل فرصة إشرافه بالاستفادة من علمه وفهمه وخبرته قدر الإمكان.

ثم ينتقل إلىٰ مرحلة **كتابة خطة البحث**، ويقصد بها: حصر المسائل محل البحث ثم تصنيفها إلىٰ مباحث، فإن احتاج المبحث إلىٰ تفريع، فيُفرَّع إلىٰ مطالب، فإن احتاج المطلب إلىٰ تفريع، فيُفرَّع إلىٰ مسائل[١].

### كيف أكتب خطة البحث؟

إتقان تخطيط البحث لا يقل أهمية عن كتابة البحث، وهو من أسباب تميز البحث وجودته، ولكتابة الخطة مهارات وطرق تحتاج إلىٰ بيان طويل لا يتسع المقام لذكره، ويمكن الإجابة -باختصار- علىٰ السؤال السابق بأن يقال:

**كتابة خطة البحث تتطلب أمورًا، أهمها:**

١- التصور الصحيح للموضوع وحدوده، بأن يفهم ما المقصود بعنوان البحث، وما الذي يمكن أن يندرج تحته من المسائل والفروع، ويمكنه استيضاح ذلك من خلال سؤال المشرف علىٰ البحث، أو سؤال غيره من أهل الاختصاص والدراية بموضوع بحثه.

---

(١) في الأبحاث الطويلة كرسائل الماجستير والدكتوراه يكون البحث مقسمًا إلىٰ أبواب ← فصول ← مباحث ← مطالب ← مسائل ← فروع، ولكن لصغر البحوث الصفية اكتُفي فيها بالمباحث والمطالب والمسائل.

٢- القراءة المتأنية في عناصر الموضوع، ولاسيما في المراجع الموسعة في الفقه أو الأصول، والموسوعات المتخصصة.

٣- الاهتمام بكتب السابقين المعينة علىٰ تقسيم مسائل موضوع البحث، ففي الفقه مثلًا: ينصح بقراءة المسألة في (بداية المجتهد، لابن رشد الحفيد)، وفي الأصول: ينصح بقراءة المسألة في (المستصفىٰ، للغزالي) أو (الإحكام، للآمدي) أو (شرح الكوكب المنير، لابن النجار الفتوحي).

٤- الاطلاع علىٰ تقسيمات بعض الموسوعات الفقهية كـ(الموسوعة الفقهية الكويتية)، أو في بعض البرامج كـ(جامع الفقه الإسلامي - من إصدار شركة حرف).

٥- مقارنة الخطة بعد كتابتها بفهارس الكتب والرسائل العلمية المعاصرة في الموضوع؛ للتأكد من عدم ترك شيء من أساسيات الموضوع، مع عدم الاعتماد علىٰ المذكور في الرسائل إلا بعد مقارنته بالمصادر التي يرجع لها الباحث.

٦- عرض الخطة علىٰ المشرف، وأخذ رأيه ومشورته في إضافة شيء أو تعديله.

**أمور تراعى عند كتابة خطة البحث:**

١- **التناسق النوعي والعددي بين المباحث والمطالب والمسائل**، فلا يكون تحت المبحث مطلب واحد، أو تحت المطلب مسألة واحدة، بل يكون تحت المبحث إن احتاج إلىٰ تفريعه: مطلبان فأكثر، وتحت المطلب إن احتاج إلىٰ تفريعه: مسألتان فأكثر، فلا تقول مثلا: المبحث الأول: حكم غبن المشتري، وفيه مطلب واحد، الحكم التكليفي لغبن المشتري.

بل تقول: المبحث الأول: الحكم التكليفي لغبن المشتري، ولا تجعل تحته مطالب.

أو تقول: المبحث الأول: حكم غبن المشتري، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الحكم التكليفي لغبن المشتري.

المطلب الثاني: الحكم الوضعي للبيع المتضمن غبنًا للمشتري.

٢- **ألا يكون أكثر البحث في مبحث واحد، والقليل منه مقسم بين عدة مباحث،** بل ينبغي التوازن بين أقسام البحث كلها.

٣- **التدرج في عرض الموضوع** بحيث تكون عناصره متسلسلة في منظومة متكاملة.

٤- **وضع عنوان لكل تقسيم من تقسيمات البحث،** فلا يصح وضع مبحث أو مطلب ونحوه بدون عنوان، ولا بد أن يكون هذا العنوان واضحًا مختصرًا، مع الحرص قدر الإمكان أن لا يُصاغ بصيغة الاستفهام بـ(هل) أو غيرها، كما يجب أن يكون العنوان شاملًا لكل ما يندرج تحته، فإذا كان عنوان المبحث (صلاة أهل الأعذار) فلا يصح أن يكون من مطالبه: (الجلوس في صلاة النافلة للمستطيع)، وإذا كان عنوان المبحث (أقسام الحكم التكليفي) فلا يصح أن يكون من مطالبه ما هو من الأحكام الوضعية كالسبب والعلة.

٥- **تعداد ما يندرج تحت المبحث من مطالب أو تحت المطلب من مسائل،** فيقول مثلًا: (المبحث الأول: كذا، وفيه مطلبان)، أو يقول: (المطلب الأول: كذا، وفيه مسألتان).

٦- **وضع تمهيد -عند الحاجة إليه- قبل المباحث والمطالب والمسائل؛** يبين فيه

ما له صلة بالبحث مما ليس من صلبه؛ كالتعريف بمفردات العنوان ونحوه، كما سيأتي توضيحه[1].

٧- **تقديم المطالب التي تفيد في تصور موضوع البحث علىٰ المطالب التي تتكلم في أحكام موضوع البحث**، فمثلًا: تُقَدَّم مطالب التعريفات علىٰ غيرها، وكذلك المطالب التي تبين أقسام الموضوع قبل الكلام عن أحكام هذه الأقسام... وهكذا.

٨- **أن يراعىٰ كون المباحث التي تحت فصل واحد قسيمة لبعضها، وكذلك المطالب التي تحت مبحث واحد**، فمثلًا: إذا جعل مبحثٌ في (حكم صلاة الجماعة) وكان المطلب الأول: (حكم صلاة الجماعة للرجال)، فينبغي أن يكون المطلب الثاني: (حكم صلاة الجماعة للنساء) مثلًا، وهذا أولىٰ من أن يكون المطلب الثاني: (حكم صلاة الجماعة في السفر) مثلًا.

٩- عند توليد عناصر الخطة بالعصف الذهني ينبغي للباحث أن يتأكد من كون العناصر التي وضعها توجد لها مادة علمية في مصادر البحث.

١٠- **لا بد أن تتضمن كل خطة**: مقدمة في أولها، وخاتمة في آخرها، وفهارس بعد الخاتمة.

### ⊙ نموذج (١) لخطة بحث عنوانه (أحكام صلاة الكسوف):

انتظمت خطة هذا البحث في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، علىٰ النحو الآتي:

المقدمة.

**التمهيد: في المراد بـ(الكسوف) وبيان الحكمة منه، وفيه مطلبان:**

---

(١) ينظر ما يأتي (ص٦٨).

المطلب الأول: تعريف الكسوف لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: الحكمة من صلاة الكسوف.

**المبحث الأول: حكم صلاة الكسوف.**

**المبحث الثاني: سبب صلاة الكسوف، وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: صلاة الكسوف لخسوف الشمس أو القمر.

المطلب الثاني: صلاة الكسوف للزلازل وغيرها من الآيات.

**المبحث الثالث: صفة صلاة الكسوف، وفيه خمسة مطالب:**

المطلب الأول: النداء لصلاة الكسوف.

المطلب الثاني: الجماعة لصلاة الكسوف.

المطلب الثالث: الجهر والإخفات في صلاة الكسوف.

المطلب الرابع: عدد الركوعات في كل ركعة من صلاة الكسوف.

المطلب الخامس: الخطبة بعد صلاة الكسوف.

**المبحث الرابع: اجتماع صلاة الكسوف مع غيرها من الصلوات، وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: اجتماع صلاة الكسوف مع أحد الفروض الخمس.

المطلب الثاني: اجتماع صلاة الكسوف مع غير الفروض الخمس.

**خاتمة.**

**فهرس المصادر والمراجع.**

**فهرس الموضوعات.**

**نموذج (٢) لخطة بحث عنوانه (المسح على الجبيرة):**

انتظمت خطة هذا البحث في مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة، علىٰ النحو الآتي:

**المقدمة.**

**التمهيد: وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: يسر الشريعة الإسلامية

المطلب الثاني: تعريف المسح علىٰ الجبيرة.

المسألة الأولىٰ: تعريف المسح.

المسألة الثانية: تعريف الجبيرة.

المسألة الثالثة: تعريف المسح علىٰ الجبيرة.

**المبحث الأول: حكم المسح علىٰ الجبيرة.**

**المبحث الثاني: شروط المسح علىٰ الجبيرة.**

**المبحث الثالث: كيفية المسح علىٰ الجبيرة، وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: كيفية المسح علىٰ الجبيرة في الحدث الأصغر.

المطلب الثاني: كيفية المسح علىٰ الجبيرة في الحدث الأكبر.

**المبحث الرابع: مدة المسح علىٰ الجبيرة.**

**المبحث الخامس: مبطلات المسح علىٰ الجبيرة.**

**خاتمة.**

**فهرس المصادر والمراجع.**

**فهرس الموضوعات.**

## نموذج (٣) لخطة بحث عنوانه (الواجب الموسَّع):

انتظمت خطة هذا البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، علىٰ النحو الآتي:

**المقدمة.**

**التمهيد: في بيان بعض تقسيمات الواجب إجمالًا، وفيه ثلاثة مطالب:**

المطلب الأول: أقسام الواجب باعتبار فاعله.

المطلب الثاني: أقسام الواجب باعتبار الفعل المكلَّف به.

المطلب الثالث: أقسام الواجب باعتبار وقت أدائه.

**المبحث الأول: حقيقة (الواجب الموسَّع)، وفيه ثلاثة مطالب:**

المطلب الأول: تعريف الواجب.

المطلب الثاني: تعريف (الواجب الموسَّع).

المطلب الثالث: الفرق بين (الواجب الموسَّع) والألفاظ ذات الصلة.

**المبحث الثاني: خلاف الأصوليين في اعتبار الواجب الموسع نوعًا من أنواع الواجب، وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: خلاف الأصوليين في اعتبار (الواجب الموسَّع) نوعًا من أنواع الواجب.

المطلب الثاني: بعض المسائل المتعلقة بـ(الواجب الموسَّع) عند المثبتين له، وفيه مسألتان:

المسألة الأولىٰ: ما يشترط لتأخير الفعل في (الواجب الموسَّع).

المسألة الثانية: ما يستقر به الوجوب في ذمة المكلف في (الواجب الموسَّع).

الخاتمة.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

## إعداد الخطة الزمنية لكتابة البحث:

بعد كتابة خطة البحث يبدأ الباحث في كتابة بحثه وتحريره، ولذلك ينبغي له وضع خطة زمنية لإنجاز البحث، وهذه الخطة تختلف عن خطة البحث التي سبق ذكر خصائصها وعناصرها، **فما المراد بالخطة الزمنية لكتابة البحث؟**

يراد بها: تنظيم وقت الباحث بإعداد خطة تنفيذية مؤرَّخة لكتابة أجزاء بحثه.

**ويهتم الباحث أثناء إعداد هذه الخطة بالأمور الآتية:**

١- تحديد تاريخ بداية العمل علىٰ البحث، وتاريخ النهاية، ويفضل أن يكون تاريخ النهاية قبل موعد تسليم البحث المقرر من قبل المشرف بما لا يقل عن أسبوع؛ تحسُّبًا للظروف.

٢- تقسيم مسائل البحث علىٰ فترة العمل، بحسب ما تحتاجه كل مسألة، مع تخصيص وقت في الأخير لكتابة التمهيد إن وُجد والمقدمة والخاتمة والفهارس وحسن الإخراج ثم المراجعة والتدقيق.

٣- تخصيص خانة في الخطة للمتابعة وكتابة نسبة الإنجاز.

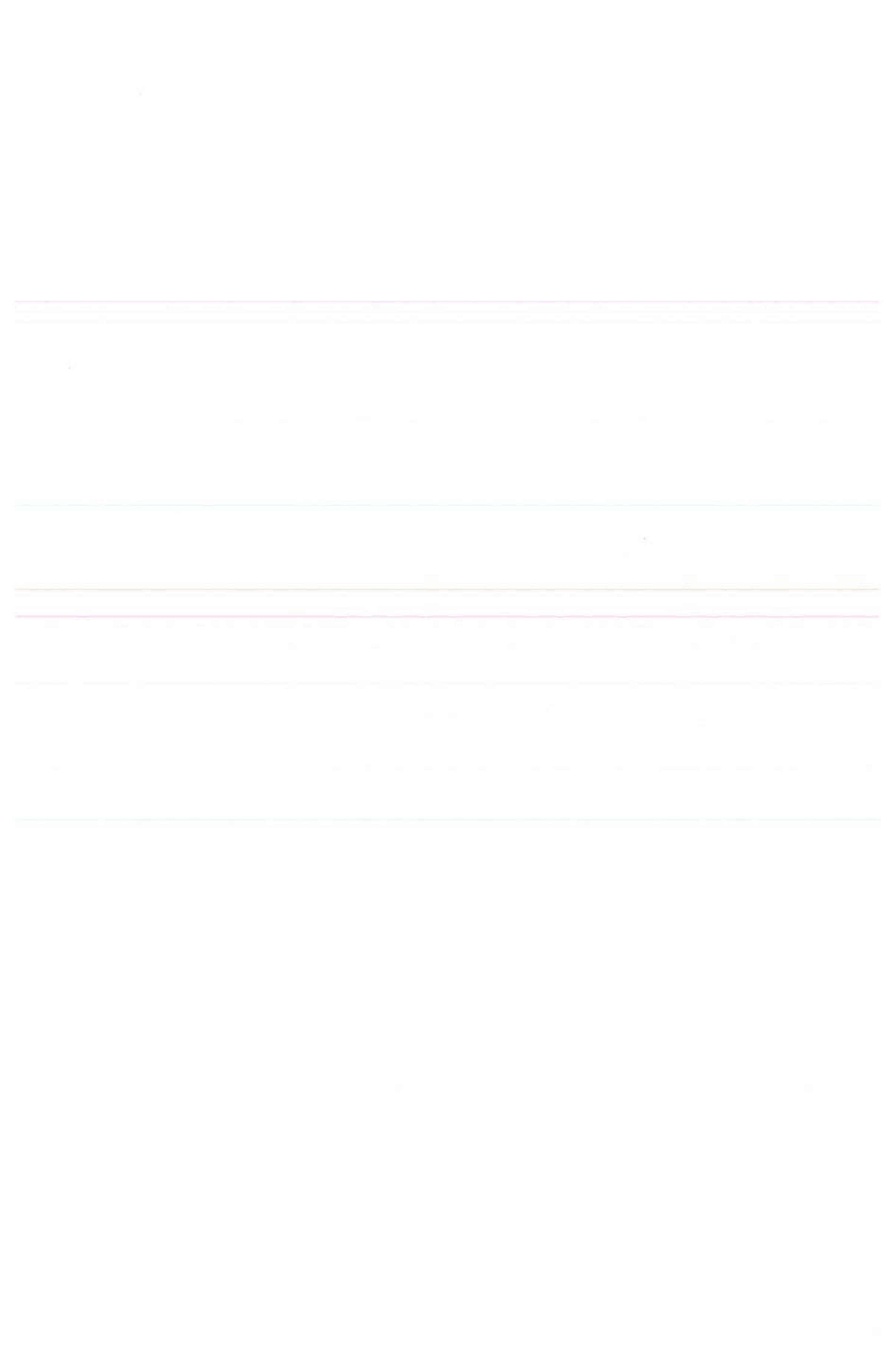
٤- يمكن جمع بعض الأمور المتفرقة في ثنايا البحث لكتابتها في وقت واحد؛ حفظًا للوقت، كالتعريف بالأعلام الواردين في البحث -إن طلب التعريف بهم-، فيؤجل التعريف بهم جميعًا إلىٰ نهاية البحث.



## المهارة الثانية:

# كتابة صلب البحث من خلال التعرف على قواعد البحث العلمي









**المراد بصلب البحث:** المسائل الأساسية المندرجة تحت عنوان البحث، ويقابلها: مكملات البحث، وهي: التمهيد إن وُجد، والمقدمة، والخاتمة، والفهارس، وحسن الإخراج، ثم المراجعة والتدقيق، وسيأتي الكلام عن مكملات البحث في المهارة الرابعة -بإذن الله-[1].

## قواعد البحث العلمي:

**للبحث العلمي قواعد يقوم عليها، من أهمها ما يأتي:**

**القاعدة الأولىٰ: استيفاء المادة العلمية للبحث.**

**القاعدة الثانية: دقة المعلومات والعناية بالتوثيق.**

**القاعدة الثالثة: أصالة المراجع وتنوعها.**

**القاعدة الرابعة: حسن الصياغة وسلامة اللغة والإملاء والعناية بعلامات الترقيم.**

وتحت كل قاعدة تفصيلات وتنبيهات، منها ما يكاد يتفق عليه الباحثون، ومنها ما هو محل اجتهاد واختلاف، وسنتناول هذه القواعد الأربع بشيء من التفصيل:

### القاعدة الأولى: استيفاء المادة العلمية للبحث.

**فإن كانت المسألة إجماعية:** فلابد من استيعاب نصوص من حكىٰ الإجماع فيها، والتحقق من عدم المخالف، أو تأخر خلافه.

**وإن كانت المسألة خلافية:** فلابد من استيعاب الأقوال فيها، وأدلة كل قول،

---

(١) هذا التقسيم (صلب البحث - مكملات البحث) هو اجتهادي قد تختلف فيه الأنظار، وقد اصطُلح عليه هنا من باب ترتيب الفكرة ووضوح عرضها.

والمناقشات الواردة علىٰ الأدلة، والإجابة عنها إن وُجدت.

قال ابن تيمية ﷺ: "فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف: أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن ينبه علىٰ الصحيح منها ويبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فيشتغل به عن الأهم، فأما من حكىٰ خلافًا في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها: فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه، أو يحكي الخلاف ويطلقه ولا ينبه علىٰ الصحيح من الأقوال: فهو ناقص أيضًا؛ فإن صحح غير الصحيح عامدًا: فقد تعمد الكذب، أو جاهلًا: فقد أخطأ، كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته، أو حكىٰ أقوالًا متعددة لفظًا ويرجع حاصلها إلىٰ قول أو قولين معنىٰ: فقد ضيع الزمان، وتكثَّر بما ليس بصحيح، فهو كلابس ثوبي زور، والله الموفق للصواب"(1).

**القاعدة الثانية: دقة المعلومات والعناية بالتوثيق.**

وهذه من أهم القواعد؛ فأي معلومة يكتبها الباحث بنصها أو ينقلها بمعناها فلابد أن يوثقها مباشرة من مصدرها، وعدم التوثيق يعني أن الكلام هو من إنشاء الباحث وعصارة فكره وخلاصة فهمه.

وتحت هذه القاعدة عشرة أمور، وربما اختلفت فيها أنظار الباحثين، ولكنهم متفقون علىٰ أن من أهم أركان المنهج: اطِّرادَهُ، **ومن أكثر الأخطاء المنهجية التي يقع فيها الباحثون: اضطراب المنهج**، فتجده يوثق في بداية البحث بطريقة، وفي آخره بطريقة أخرىٰ، ومن أسباب الوقوع في هذا الخطأ: أن الباحث لا يعتمد لنفسه منهجًا

---

(1) مجموع الفتاوىٰ لابن تيمية (١٣/ ٣٦٨).





يسير عليه في جميع البحث، أو أنه يعتمد منهجًا ثم يتلاشىٰ اهتمامه به مع مرور الأيام، لاسيما إذا تخلل بحثه زمن انقطاع.

**أما الأمور العشرة في التوثيق فهي كالآتي:**

**الأمر الأول: محل التوثيق: الحاشية (الهامش)**، والغاية من الحواشي: تجريد المتن من الاستطرادات التي لا تعد جزءًا رئيسًا من البحث، ولكنها في الوقت ذاته ضرورية لإعطاء القارئ صورة كاملة لجميع جوانب البحث، ويمكن تلخيص وظائف الحواشي في النقاط الآتية:

١- توثيق المعلومات وعزوها إلىٰ مصادرها.

٢- تنبيه القارئ لنقطة سابقة أو لاحقة في البحث مع ذكر رقم صفحتها.

٣- مزيد توضيح لا يناسب ذكره في المتن لئلا يقطع تسلسل الفكرة الرئيسية.

٤- ذكر مصادر إثرائية لمن يرغب في الاستزادة.

وما سوىٰ هذه الأربع: فالأصل فيه أن يكون في المتن.

**الأمر الثاني: لا تعتمد علىٰ غيرك في الفهم أو النقل**، بل وثق المعلومة دائمًا من مصدرها الأصلي، فلو قال أحدهم: (ذكرها ابن تيمية في كتابه كذا) فوثقها من كتاب ابن تيمية، وإذا قال أحدهم: (قال ابن تيمية) فوثق كلام ابن تيمية من كتبه بنفسك.

وكذلك الشأن في عزو الأقوال للمذاهب؛ فمن الخطأ الاعتماد علىٰ مصادر الحنفية في عزو الآراء الفقهية للشافعية -مثلًا-، بل الواجب توثيق رأي الشافعية من كتبهم المعتمدة، لا من كتب الحنفية، ولا من كتاب شافعي غير معتمد لديهم، ولا من كتاب في ذكر الخلاف العالي كـ(المغني) للموفق ابن قدامة.

أما في توثيق الآراء الأصولية فلا يعتمد نسبة القول إلىٰ مذهب من المذاهب إلا بتتابع أهل ذلك المذهب علىٰ النسبة، أو نص عالم معتبر منهم علىٰ كون ذلك القول هو المذهب لديهم، أو كان قد نص في كتابه أنه يعتمد حكاية مذهب أصحابه؛ كالمرداوي في كتابه (التحبير شرح التحرير) مثلًا، وعلىٰ ذلك: فلا يصح الاعتماد علىٰ ما يذكره الجويني في كتابه (البرهان) أو الغزالي في (المستصفىٰ) من آراء في تلك المسائل فيُنسب القول إلىٰ مذهب الشافعية، إلا إذا نص علىٰ كونه المذهب.

**فالأصل إذن**: أن كلام المذاهب والعلماء يؤخذ من كتبهم المعتمدة، وتوثيق المعلومات يكون من مصادرها الأصلية لا من مصادر وسيطة؛ وذلك لأمرين:

١- **أنه مقتضىٰ التجرد والأمانة العلمية**، فإذا نسبت مناقشة لأحد المعاصرين وقد سُبق إليها: ففي ذلك إيحاء بأنه من ابتكرها، والحق أنه مقلد لمن قبله، فلابد إذن من الاعتراف بالسبق والفضل لأهله، وقد قيل: من بركة العلم عزوه إلىٰ قائله.

٢- **أنه من الدقة العلمية**، فربما وَهِم المصدر الوسيط في نقله، وتتابع من بعده علىٰ هذا الوهم، كما قال ابن عابدين: "وقد يتفق نقل قول في نحو عشرين كتابًا من كتب المتأخرين ويكون القول خطأ، أخطأ به أول واضع له، فيأتي من بعده وينقله عنه، وهكذا ينقل بعضهم عن بعض"[١].

**الأمر الثالث**: إن كان النقل بالنص فإنك تضع المنقول بين علامتي تنصيص "..." ثم توثقه في الحاشية بذكر اسم المصدر والمؤلف ورقم الجزء والصفحة، **وإن كان النقل بالمعنىٰ** فلا تضع علامتي تنصيص، ولكنك تكتب في الحاشية كلمة (ينظر)

(١) مجموعة رسائل ابن عابدين (١/ ١٣).

ثم تذكر اسم المصدر والمؤلف ورقم الجزء والصفحة.

وفي حال التصرف في النقل النصي بحذف بعض أجزائه فإنه يوضع مكان المحذوف علامة الحذف (...)، مثاله: قال ابن رجب: "فإن الله مدح الذين تتجافىٰ جنوبهم عن المضاجع لدعائه، فيشمل ذلك كل من ترك النوم بالليل لذكر الله ودعائه ... وربما دخل فيه من ترك النوم عند طلوع الفجر، وقام إلىٰ أداء صلاة الصبح، لا سيما مع غلبة النوم عليه"(١).

**مع التنبه إلىٰ ضرورة الموازنة بين الأمرين؛** فلا يكون البحث كله نقولًا، ولا يكون أيضًا خاليًا منها، بل لا يبعد أن يقال: إن الأصل هو أن يكون البحث بأسلوبك، والنقول فيه بالمعنىٰ، أي أنك تصرفت فيها بزيادة ونقص وتقديم وتأخير وإعادة للصياغة بما يتناسب مع البحث، وبما لا يخل بمعنىٰ النصوص التي تصرفت فيها(٢)، أما النقل النصي فلا يُلجأ إليه إلا علىٰ سبيل الاستشهاد، أو كان تعبير المؤلف مهمًا، أو مؤديًا للغرض، أو خشيت تحريف معناه لاسيما في الموضوعات الحساسة، كما

---

(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ١٤٢ - ١٤٣).

(٢) وبعض الباحثين يفرِّق بين:

أ- النقل بالمعنىٰ مع كتابة (ينظر) في الحاشية.

ب- والنقل النصي بعلامتي تنصيص مع التصرف فيه ثم كتابة (بتصرف) في الحاشية.

فيستخدم الطريقة الأولىٰ إن كان الكلام من أسلوبه فعلًا، أما إن كان الكلام منقولًا من المرجع مع شيء يسير من التعديلات فيستخدم حينئذ الطريقة الثانية.

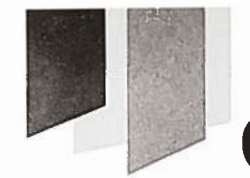
ولاشك أن هذا المسلك أدق مما ذُكر في المتن، إلا أنها جرت عادة كثير من الباحثين علىٰ ما ذُكر في المتن؛ من أن النقل إذا تُصرف فيه: جاز أن تحذف علامتا التنصيص، وكُتب في الحاشية: (يُنظر).

ينبغي التنبه إلىٰ أن النقل النصي يكون بقدر الحاجة، إذ من عيوب البحث: النقل الطويل للنصوص.

والنقل بالمعنىٰ فرع عن فهم المصادر واستيعابها، ولا يمكن للباحث أن يحقق أهداف بحثه وغاياته، ويقدمه للقارئ بصورة صحيحة، ما لم يكن مستوعبًا لموضوع بحثه، ومحصلًا للفهم الشمولي له، وألا يعتمد علىٰ الفهم الجزئي أو التدريجي.

**الأمر الرابع: من الأهمية بمكان ألا يتنقل الباحث بين عدة طبعات للكتاب الواحد فيؤدي به ذلك إلىٰ التوثيق منها جميعًا**، فتجده مثلًا مرة يفتح كتاب الفروع لابن مفلح في برنامج جامع الفقه الإسلامي ويوثق منه، ومرة يفتح الكتاب نفسه في المكتبة الشاملة ويوثق منها -وطبعة الكتاب في جامع الفقه تختلف عن الطبعة التي في الشاملة-، ثم إذا جاء في فهرس المراجع وضع إحدىٰ الطبعتين، فصار توثيقه في بعض المواضع ليس صحيحًا، وحتىٰ لو كتب في الفهرس كلتا الطبعتين فهذا لن يعفيه من الإشكال؛ إذ كيف يميز القارئ أن ذلك الموضع موثق من هذه الطبعة أو تلك؟ إضافة إلىٰ أن الأصل في البحوث هو الرجوع إلىٰ طبعة واحدة للكتاب الواحد، وفي حال الحاجة إلىٰ التوثيق من طبعة أخرىٰ فيشير في الحاشية نفسها إلىٰ تلك الطبعة؛ ليفهم القارئ أنه استثناء من الأصل (وهي الطبعة التي في فهرس المراجع).

**الأمر الخامس: اربط المعلومة بمصدرها مباشرة**، وقم بتوثيق كل معلومة بمفردها، فإذا ذكرت قولًا فوثقه، وإذا ذكرت دليلًا أو مناقشة أو جوابًا علىٰ مناقشة فوثقه مباشرة أيضًا، ولا تؤخر التوثيق إلىٰ حاشية واحدة تضع فيها عدة مراجع لمجموعة معلومات مرَّت في المتن، فلا يدرىٰ هل ما في المتن من معلومات في كل هذه المراجع أو بعضها؟ وما هذا البعض؟ فمثلًا: عند توثيق أقوال المذاهب ضع حاشية خاصة





بكل مذهب، فتقول مثلًا: (وهو مذهب الحنفية[1]، والمالكية[2]). وتحت كل حاشية تذكر كتب ذلك المذهب.

**الأمر السادس: عند توثيق المصدر** يذكر اسم الشهرة للكتاب - دون الحاجة لذكر اسم الكتاب كاملًا -، يضيفه إلىٰ مؤلفه مكتفيًا باسم الشهرة له[3]، ثم تضع بين قوسين الجزء والصفحة مفصولًا بينهما بشرطة مائلة ( / )، مثل: المغني لابن قدامة (١٠/١٤٣)، وإذا كنت ستحيل علىٰ أكثر من صفحة في المرجع الواحد: فإن كانت الصفحات غير متتالية فتضع بين أرقام الصفحات علامة فاصلة بهذه الطريقة: المغني لابن قدامة (٣/ ١٧١، ٢٨٧)، وأما إن كانت الصفحات متتالية سواء أكانت قليلة أم كثيرة: فتضع خطًا أفقيًا قصيرًا ( - )، مثل: المغني لابن قدامة (٣/ ١٥-٢٠)، وأما إن كانت الإحالة علىٰ عدة أجزاء لكتاب واحد فمن المناسب أن تجعلها بهذه الطريقة: المغني لابن قدامة (٣/ ٧)(٤/ ٩)، وإن كان الكتاب بلا أجزاء فتكتب حرف (ص) ثم رقم الصفحة مثل: عمدة الطالب للبهوتي (ص٢٠٠)، وكذا لو أحلت علىٰ صفحة من بحثك فتقول: ينظر: هذا البحث (ص١٤٤).

---

(١) وهنا تكتب المصادر.

(٢) وهنا تكتب المصادر.

(٣) وبعض الباحثين لا يحبذ ذكر المؤلف مع الكتاب في الحاشية إلا عند الاشتباه؛ كأن يعزو معلومة فقهية إلىٰ (الكافي)، فهو مسمىٰ كتاب لابن عبدالبر، ومسمىٰ كتاب لابن قدامة، أو يعزو معلومة أصولية إلىٰ (التمهيد)، فهو مسمىٰ كتاب لأبي الخطاب الكلوذاني، ومسمىٰ كتاب للإسنوي، ونحو ذلك. والأسلم والأفضل فيما يظهر لنا: أن يُذكر المؤلف دائمًا، ولكن يُكتفىٰ باسم الشهرة له، فإن لم يعرفه الطالب أو شك فيه: فليبحث أو يسأل، وإن كان المؤلف معاصرًا فيُكتفىٰ بذكر عائلته.

وفي العزو إلىٰ المعاجم اللغوية تذكر مادة الكلمة، فيقول الباحث في تعريف (الكسوف) مثلًا: انظر: القاموس المحيط (١/ ٨٤٨) مادة (كسف).

والهدف من الاختصار في اسم الكتاب والمؤلف وترك ذكر ألقاب المؤلف: هو أن **الحاشية حقها الاختصار**، أما التفاصيل فستأتي في فهرس المراجع، ولابد من الاطراد والمساواة في هذا الاختصار بين المتقدمين والمعاصرين[١].

**الأمر السابع: طريقة ترتيب الكتب في الحاشية:**

١- **قدّم كتب الفن**، فإن كان البحث في الفقه فقدّم الفقه ثم أصول الفقه ثم بقية العلوم، وإن كان البحث في الأصول: فقدّم الأصول، وإن كان الكلام عن تعريف لغوي فقدّم كتب اللغة علىٰ غيرها، وإن كان عن قاعدة فقهية فقدّم كتب القواعد الفقهية علىٰ غيرها، **وهكذا توثق كل معلومة من كتب أهلها.**

٢- **فإن تساووا في الفن**: فإن كان البحث فقهيًّا: فقدِّم الأسبق مذهبًا؛ فابدأ بكتب الحنفية ثم المالكية ثم الشافعية ثم الحنابلة، فإن تساووا في المذهب: فقدِّم كتب المؤلف الأسبق وفاة، أما إن كان البحث أصوليًّا أو كان التوثيق لمعلومة غير فقهية: فيقدَّم الأسبق وفاة علىٰ من بعده.

**الأمر الثامن: لترقيم الحواشي عدة طرق**، ومن أشهرها وأفضلها لاسيما للبحوث الصفية: أن تكون لكل صفحة أرقام حواشٍ مستقلة، فيبدأ في كل صفحة بالرقم (١)، وفي الصفحة التالية أيضًا يُبدأ بأرقام جديدة.

---

(١) وذلك لأن بعض الباحثين إذا نقل من كتاب للشافعي أو لابن قدامة أو لابن حجر: ذكر اسم المؤلف مجردًا من ألقابه، وإذا نقل من كتاب أحد مشايخنا المعاصرين قال: (كتاب كذا لشيخنا العلامة الإمام فلان)، وهذا ليس من الاطراد في المنهج. وننبه إلىٰ أن الكلام هذا خاص بذكر المؤلفين في الحاشية، أما ذكر ألقاب العلماء في المتن عند ورودهم فيه: فأمره واسع.





**الأمر التاسع: إذا تكرر المرجع في حاشيتين متتاليتين فيكفي أن تقول في الثانية:** المرجع السابق أو المراجع السابقة، بشرط ألا يكون في الحاشية السابقة إلا ما تريد الإحالة عليه فقط، فإن كان معه غيره فلا بد من إظهار اسم المصدر المراد.

**الأمر العاشر: إذا طالت الحاشية وامتدت إلىٰ الصفحة التالية** فضع عند نهاية الكلام في الصفحة الأولىٰ علىٰ اليسار علامة (=) ليُعلم أن للحاشية بقية في الصفحة التالية، ثم ضع في بداية الحاشية في الصفحة التالية علىٰ اليمين علامة (=).

**القاعدة الثالثة: أصالة المراجع وتنوعها.**

فلا يصلح الاعتماد علىٰ المراجع المعاصرة وحدها، بل يجب أن يرجع الباحث إلىٰ منابعها، ويكون اعتماده علىٰ المراجع الأصيلة، إلا في بعض بحوث النوازل التي لا يجد فيها الباحث كلامًا للسابقين.

كما لا يصلح أن يكون البحث معتمدًا علىٰ مراجع قليلة يكررها في كل مسألة، بل لابد من التنويع بما لا يخرجه عن الكتب المعتمدة الأصيلة.

**ومن أكثر ما يقع فيه الزلل في البحوث الصفية: الاعتماد علىٰ بحوث معاصرة في الشبكة العنكبوتية أو في غيرها**، إما اعتمادًا كليًا أو جزئيًا، بل ربما وصل الحال عند بعضهم إلىٰ الاعتماد عليها دون أدنىٰ إشارة لذلك، وهذا مخل بالأمانة العلمية للباحث.

**فالعمدة إذن علىٰ المراجع الأصيلة**، إلا أنه لا مانع من أن يستفيد من المراجع المعاصرة في تصور المسألة ومعرفة مصادرها دون أن يكون اعتماده عليها.

**ويمكن تقسيم الكلام في المراجع والمصادر التي يجب علىٰ باحث الفقه والأصول استحضارها إلىٰ قسمين:**

**القسم الأول:** المصادر المكتوبة والمطبوعة من كتب المؤلفين السابقين في الفن نفسه.

**القسم الثاني:** مصادر المعلومات الإلكترونية، ومحركات البحث علىٰ الشبكة العالمية، والبرمجيات الخادمة لكتب السابقين.

ولنجعل الحديث عن هذين القسمين ترتيبًا للأفكار:

**القسم الأول: المصادر المكتوبة والمطبوعة:**

ينبغي للباحث ألا تغيب عنه أمّات الكتب والمصادر الرئيسة في كل مسألة يتناولها بالبحث، ويمكن الإلماح إلىٰ أهم هذه الكتب في هذا المسرد المختصر، والذي روعي فيه ذكر أهم كتب المذاهب التي تُحرر منها أقوالهم، كما ذكرت بعض الكتب التي يمكن الإفادة منها في الاستدلال لرأي المذهب ومناقشة أقوال المذاهب الأخرىٰ، وهذا المسرد ليس حاصرًا، بل هو محاولة للتقريب والجمع.

**قوائم بأهم المراجع المعتمدة في الفقه:**

**أولًا: من أهم كتب الحنفية في الفقه:**

١- المبسوط، للسرخسي (ت: ٤٨٣هـ).

٢- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (ت: ٥٨٧هـ).

٣- الهداية شرح البداية، للمرغيناني (ت: ٥٩٣هـ). وعليها: فتح القدير، لابن الهمام (ت: ٨٦١هـ).

٤- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (ت: ٧٤٣هـ).



٥- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (ت: ٩٧٠هـ).

٦- حاشية ابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ) [حاشية رد المحتار على الدر المختار (للحصكفي (ت:١٠٨٨هـ)) شرح تنوير الأبصار (للتمرتاشي (ت: ١٠٠٤هـ))].

**ثانيًا: من أهم كتب المالكية في الفقه:**

١- المقدمات الممهدات، لابن رشد الجد (ت: ٥٢٠هـ).

٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ).

٣- الذخيرة، للقرافي (ت: ٦٨٤هـ).

٤- مواهب الجليل شرح مختصر خليل، للحطاب (ت: ٩٥٤هـ).

٥- شرح الخرشي على مختصر خليل (ت: ١١٠١هـ).

٦- الشرح الكبير (على مختصر خليل)، للدردير (ت: ١٢٠١هـ)، وحاشية الدسوقي عليه (ت: ١٢٣٠هـ).

٧- بلغة السالك لأقرب المسالك، للصاوي (ت: ١٢٤١هـ).

**ثالثًا: من أهم كتب الشافعية في الفقه:**

١- الأم، للشافعي (ت: ٢٠٤هـ).

٢- الحاوي، للماوردي (ت: ٤٥٠هـ).

٣- نهاية المطلب، للجويني (ت: ٤٧٨هـ).

٤- روضة الطالبين، للنووي (ت: ٦٧٦هـ).

٥- المجموع، للنووي (مع تكملة السبكي (ت: ٧٧١هـ))[1].

---

(١) وينتبه الباحث في العزو للمصادر التي تتابع على تأليفها أكثر من مؤلف، كهذا الكتاب وغيره، لئلا ينسب الكلام لغير قائله.

٦- تحفة المحتاج بشرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ).

٧- مغني المحتاج إلىٰ معرفة ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني (ت: ٩٧٧هـ).

٨- نهاية المحتاج إلىٰ شرح المنهاج، للرملي (ت: ١٠٠٤هـ).

**رابعًا: من أهم كتب الحنابلة في الفقه:**

١- المغني، للموفق ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ).

٢- المقنع، للموفق ابن قدامة، وشرحه: الشرح الكبير، لابن أبي عمر (ت: ٦٨٢هـ).

٣- الفروع، للشمس ابن مفلح (ت: ٧٦٣هـ). ومعه: تصحيح الفروع، للمرداوي (ت: ٨٨٥هـ).

٤- المبدع في شرح المقنع، للبرهان ابن مفلح (ت: ٨٨٤هـ).

٥- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي (ت: ٨٨٥هـ).

٦- كشاف القناع من متن الإقناع، لمنصور البهوتي (ت: ١٠٥١هـ).

٧- شرح المنتهىٰ، للبهوتي (دقائق أولي النهىٰ لشرح المنتهىٰ).

٨- مطالب أولي النهىٰ شرح غاية المنتهىٰ، لمصطفىٰ الرحيباني (ت: ١٢٤٣هـ).

تنبيه: من المهم للباحث أن يتعرف علىٰ الكتب التي سيعتمدها مصادر لبحثه، ويطلع علىٰ معلوماتها وطرق مؤلفيها، فذلك أعون علىٰ دقة المعلومات والتوثيق.

**خامسًا: من أهم الكتب التي اعتنت بذكر الإجماع:**

١- الإجماع لابن المنذر (ت: ٣١٨هـ).

٢- مراتب الإجماع لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)، ونقده لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ).

٣- الإقناع في مسائل الإجماع، لابن القطان (ت: ٦٢٨هـ).

٤- ومن الكتب المعاصرة: إجماعات العبادات لمؤسسة الدرر السنية، إجماعات ابن عبدالبر في العبادات للأستاذ الدكتور: عبدالله آل سيف، موسوعة الإجماع لشيخ الإسلام ابن تيمية جمع الأستاذ الدكتور: عبدالله آل سيف، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي (١٥ رسالة دكتوراه، طُبع منها ١١رسالة).

**قوائم بأهم المراجع المعتمدة في أصول الفقه:**

**أولاً: من أهم كتب الحنفية في أصول الفقه:**

١- الفصول في الأصول، للجصاص (ت: ٣٧٠هـ).

٢- تقويم الأدلة، لأبي زيد الدبوسي (ت: ٤٣٠هـ).

٣- أصول السرخسي (ت: ٤٨٣هـ).

٤- أصول البزدوي مع كشف الأسرار للبخاري (ت: ٧٣٠هـ).

٥- التقرير والتحبير شرح التحرير، لابن أمير الحاج (ت: ٨٧٩هـ).

**ثانيًا: من أهم كتب المالكية في أصول الفقه:**

١- إحكام الفصول، للباجي (ت: ٤٧٤هـ).

٢- شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ت: ٦٨٤هـ).

٣- نفائس الأصول في شرح المحصول، للقرافي (ت: ٦٨٤هـ).

٤- مختصر منتهىٰ السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، لابن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ) (وشروحه كثيرة، من أهمها: شرح العضد الإيجي (ت: ٧٥٦هـ)).

٥- منظومة مراقي السعود، للعلوي الشنقيطي (ت: ١٢٣٠هـ تقريبًا) (ولها عدة شروح، منها: نشر البنود، للناظم نفسه).

**ثالثًا: من أهم كتب الشافعية في أصول الفقه:**

١- شرح اللمع، للشيرازي (ت: ٤٧٦هـ).

٢- البرهان، للجويني (ت: ٤٧٨هـ).

٣- قواطع الأدلة، للسمعاني (ت: ٤٨٩هـ).

٤- المحصول، للرازي (ت: ٦٠٦هـ).

٥- الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (ت: ٦٣١هـ).

٦- البحر المحيط، للزركشي (ت: ٧٩٤هـ).

**رابعًا: من أهم كتب الحنابلة في أصول الفقه:**

١- العدة، لأبي يعلىٰ (ت: ٤٥٨هـ).

٢- التمهيد، لأبي الخطاب (ت: ٥١٠هـ).

٣- الواضح، لابن عقيل (ت: ٥١٣هـ).

٤- روضة الناظر، لابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ).

٥- المسوَّدة، لآل تيمية.

٦- أصول ابن مفلح (ت: ٧٦٣هـ).

٧- التحرير وشرحه التحبير، كلاهما للمرداوي (ت: ٨٨٥هـ).

**القسم الثاني: مصادر المعلومات الإلكترونية، ومحركات البحث على الشبكة العالمية، والبرمجيات الخادمة لكتب السابقين:**

إن البحث في قواعد المعلومات مهارة تحتاج إلىٰ دورة خاصة، ولكن ينبغي للطالب في البحوث الصفية ألا تغيب عنه المكتبات الإلكترونية والبرمجيات الخادمة الآتية:

١- **برنامج جامع الفقه الإسلامي** من إصدار شركة حرف لتقنية المعلومات، وهو وإن كانت كتبه قليلة (١٠٨ كتب فقط) إلا أن نصوصها موافقة للمطبوع بدقة تندر معها الأخطاء، والبرنامج ليس خاصًّا بعلم الفقه، بل يشمل ما هو لصيق به؛ كعلم أصول الفقه والقواعد الفقهية والسياسة الشرعية وغيرها، والكتب التي احتواها البرنامج هي من أمهات الكتب في هذه العلوم، ولشركة إثراء المتون دورة خاصة للتدريب علىٰ مهارات التعامل مع هذا البرنامج.



٢- **برنامج المكتبة الشاملة:** ويمكن تحميل البرنامج من موقع المكتبة: shamela.ws، ومن أبرز مميزاته كثرة الكتب المدخلة، فلا تكاد تفقد فيه كتابًا من كتب المذاهب المعتمدة، وله إصدارات متعددة، ومنها إصدار ربط بالكتب المصورة وهو مفيد في التأكد من سلامة النص ودقة الإدخال(١)، ولشركة إثراء المتون دورة خاصة للتدريب على مهارات التعامل مع هذا البرنامج.




(١) بمقارنة طبعات الـ١٠٨ كتب في جامع الفقه مع نفس الكتب في المكتبة الشاملة: وجد أن (٨٥ كتابًا) في جامع الفقه طبعاتهم هي نفسها طبعات الشاملة؛ أي أن التطابق بنسبة ٧٩٪ تقريبًا، فلا يضر التوثيق في هذه الكتب من هنا أو هناك، بينما تختلف طبعات (٢٣ كتابًا) في جامع الفقه عن طبعات الشاملة، أي أن الاختلاف بنسبة ٢١٪ تقريبًا، والكتب التي اختلفت طبعاتها في البرنامجين هي: (أحكام القرآن للجصاص، أحكام القرآن للشافعي، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، مشكل الآثار، شرح معاني الآثار، نصب الراية، مصنف ابن أبي شيبة، الذخيرة، الحاوي، الفروع، الروض المربع، المجموع شرح المهذب، شرح ميارة، الأحكام السلطانية، السياسة الشرعية، معالم القربة، نهاية الرتبة، الآداب الشرعية، فتاوى الرملي، فتاوى السبكي، الفتاوى الفقهية الكبرى، القواعد لابن رجب، شرح الكوكب المنير).

٣- برنامج معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية




٤- موقع جامع الكتب المصورة: kt-b.com



٥- موقع المكتبة الوقفية للكتب المصورة: waqfeya.com




٦- البحث الخاص بالكتب في موقع (قوقل): books.google.com




أما إذا أراد الطالب معرفة البحوث المكتوبة في موضوع معين فيمكنه الرجوع في ذلك إلىٰ فهارس المكتبات العامة والخاصة، وفهارس الرسائل الجامعية، والمجلات العلمية، وغيرها.

ومن أحسن ما يستفاد منه في هذا الباب لطلاب الفقه وأصوله معًا: **برنامج كشاف البحوث الفقهية** uqu.edu.sa/ahgotiml/ar/108961




ومن أراد التوسع: فيمكنه الرجوع إلىٰ هذا الرابط:

www.alukah.net/web/abdullah-ibn-mubarak/11649

(شبكة الألوكة/ موقع أ.د عبدالله آل سيف/ الدراسات العليا/ مصادر معلومات)

**القاعدة الرابعة: حسن الصياغة وسلامة اللغة والإملاء والعناية بعلامات الترقيم.**

وهذا فن كُتب فيه الكثير، فينبغي للطالب طلبه في موضعه، وتلخيص ما يتعلمه في هذا الشأن، ليكون قريبًا منه في سائر بحوثه.

**ولكن يمكن الإشارة إلىٰ بعض النقاط التي تدخل تحت هذه القاعدة ومنها:**

١- من أهم المهمات في حسن الصياغة: **ظهور شخصية الباحث** وتمكنه من بحثه وقدرته علىٰ صياغته بأسلوبه، محاولًا في بحثه ممارسة النقد والتحليل وعدم الاقتصار علىٰ النقل المجرَّد، مع استحضار آداب البحث واحترام جهود السابقين.

٢- ليحرص الباحث عند الكتابة علىٰ **الوضوح والإيجاز** وعدم التكرار أو الحشو أو الاستطراد، فهي آفات البحث العلمي، والاختصار فن لا يجيده كل أحد.

٣- ينبغي للباحث أن **يتحلىٰ بالتواضع، واحترام الآخرين**، وأن يتجنب الحديث عن النفس، أو استخدام أسلوب التعظيم عند بيان رأيه كأن يقول: (والذي نراه، ورأينا كذا،...)، بل يعبر بقوله: (والذي يظهر لي، فيما يراه الباحث،...)، كما ينبغي له أن يبتعد غاية البعد عن أسلوب المبالغة أو التهكم والاستهزاء أو القطع في الظنيات.

٤- ينبغي للباحث أيضًا أن **يتحلىٰ بالموضوعية والعدل والإنصاف عند نقده للآراء**، وألا يشعر القارئَ بترجيحه إلا عند الترجيح، فيكون عرضه لأدلة الأقوال والمناقشات بأسلوب واحد، ولا يتجنّىٰ علىٰ أحد، ولا يُحمِّل كلام أحد ما لا يحتمله، ولا يتعصب لرأي أو فئة، ولا يتعجل في تخطئة العلماء الكبار، أو نقد كلامهم بأسلوب فظ؛ كأن يقول: (زعم قوم، شبهة هؤلاء،...) بل يبين الخطأ بحذر وأدب؛ كأن يقول: (ولعل الصواب كذا، والذي يبدو لي أنه كذا).

٥- أكثر ما يقع فيه الخطأ في الإملاء: **الهمزات**، فليتعلم الباحث قواعد كتابتها ثم ينتبه لذلك أثناء الكتابة، وممن اختصر تلك القواعد: د. سعد الواصل في ملف (**المستشار اللغوي**) علىٰ الشبكة.

٦- **لعلامات الترقيم أهمية بالغة في الكتابة**، وإهمالها يؤدي في أكثر الأحيان إلىٰ اللبس أو تغيير المعنىٰ الذي أراده الكاتب، فيحسن بالباحث القراءة أولًا

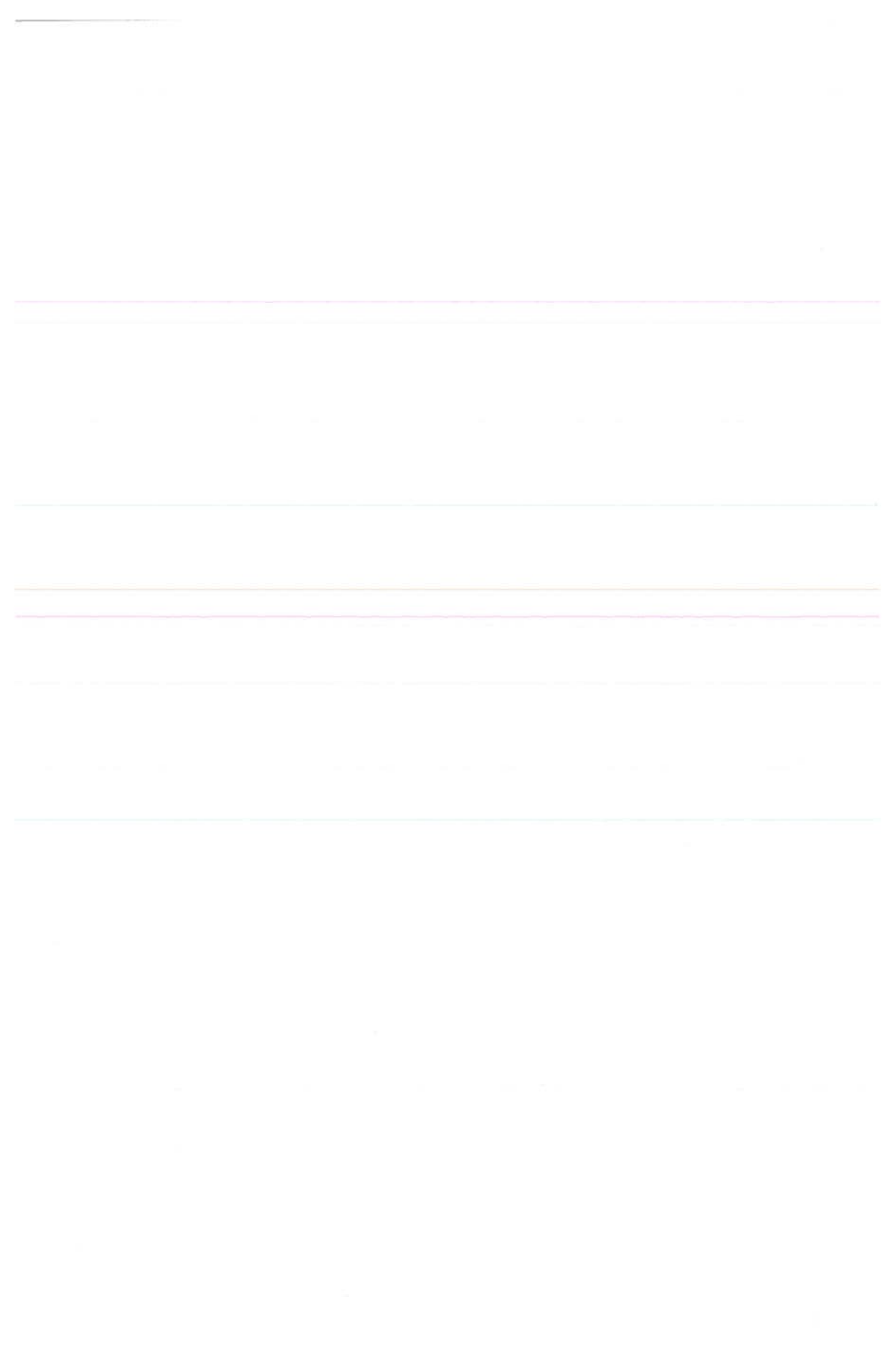



في مواضع استعمال هذه العلامات[1]، ثم الحرص علىٰ تطبيق ما تعلم أثناء كتابة البحث.

٧- يحسن بالباحث أيضًا **التفريق بين أقواس الآيات والأحاديث والنقول والتوضيح**، فيجعل الآيات بين قوسين مزهرين ﴿...﴾، والأحاديث بين أقواس صغيرة «...»، والنقول بين علامتي تنصيص "..." أو بين قوسين هلاليين (...)، وأيًّا ما كان الأمر فيجب عليه الاطراد فيما يعتمده من ذلك، وعليه اعتماد ما تعارف عليه الباحثون في ذلك.

---

(١) وهناك كتب كثيرة تطرقت إلىٰ ذلك، منها علىٰ سبيل المثال: كتاب البحث العلمي من تأليف أ.د. عبدالعزيز الربيعة، وكتاب منهج البحث في الفقه الإسلامي من تأليف أ.د. عبدالوهاب أبو سليمان، كما يمكن الإفادة من موضوعات كثيرة في الشبكة، بشرط أن تكون موثوقة المصدر؛ مثل هذا الرابط:
http://www.alukah.net/literature_language/0/44382 (شبكة الألوكة/ علامات الترقيم واستعمالاتها في بحوث الماجستير والدكتوراه).

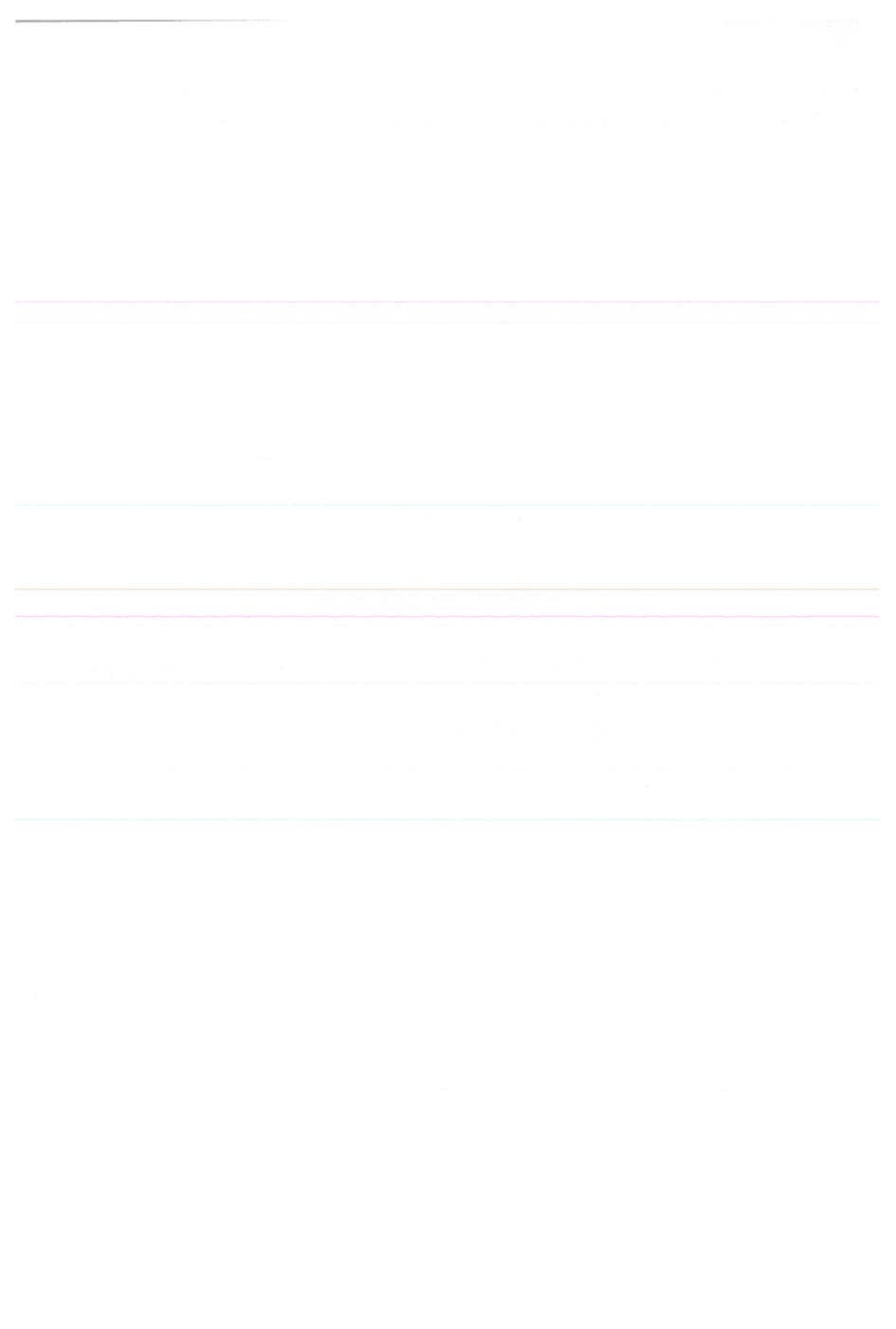




# المهارة الثالثة:

# كتابة صلب البحث
# من خلال تصور شكل المسألة الفقهية أو الأصولية
# والتعرف على طريقة بحثهما





## ⊙ تصور شكل المسألة الفقهية أو الأصولية:

لا تخلو المسائل الفقهية أو الأصولية من أحد أمرين:

**١ - أن تكون مسألة إجماعية.**

**٢ - أن تكون مسألة خلافية.**

**فإن كانت مسألة إجماعية:** فلها حالتان:

**١. إن كان الإجماع المحكيُّ في المسألة لم يقف الباحث على من خالف فيه، فيُقترح لبحث المسألة هذا النموذج:**

| **نموذج بحث مسألة (فقهية-أصولية) إجماعية لم يقع فيها خلاف** |
|---|

**صورة المسألة:**

**حكم المسألة:** (يذكر الباحث هنا الحكم الذي حُكي الإجماع عليه؛ مثلًا: عدم وجوب الزكاة فيما دون خمس من الإبل، استحباب الاعتكاف في رمضان، فساد الحج بالوطء قبل الوقوف بعرفة، حجية الخبر المتواتر، ونحو ذلك)

**من حكىٰ الإجماع في المسألة:** (وهنا يذكر الباحث أسماء العلماء الذين حكوا الإجماع في المسألة، مع نقل نصوصهم في ذلك)

**مستند الإجماع (أدلته):**

٢. أما إن كان الإجماع المحكيُّ في المسألة قد خولف، فيقترح لبحث المسألة هذا النموذج:

| نموذج بحث مسألة (فقهية-أصولية) إجماعية وقع فيها خلاف |
| --- |

صورة المسألة:

حكم المسألة:

من حكىٰ الإجماع في المسألة:

الموافقون لهذا الإجماع من المذاهب الفقهية المعتبرة: (وهنا يذكر الباحث من وافق الإجماع المحكي، مع توثيق ذلك)

مستند الإجماع (أدلته):

الدليل الأول:

ونوقش: (إن وُجدت مناقشة، والمراد بالمناقشة: الاعتراض علىٰ الدليل وبيان ضعفه أو معارضته لما هو أقوىٰ منه)

وأجيب عن المناقشة: (إن وُجدت)

الدليل الثاني:

ونوقش:

وأجيب عن المناقشة:

المخالفون للإجماع المحكي في المسألة:

**أدلة المخالفين للإجماع المحكي في المسألة:**

**الدليل الأول:**

**ونوقش:**

**وأجيب عن المناقشة:**

**الدليل الثاني:**

**ونوقش:**

**وأجيب عن المناقشة:**

**نتيجة الإجماع:** (وهنا يذكر الباحث النتيجة التي توصل إليها، وهي كون الإجماع متحققًا أم لا)

❁❁❁

**وإن كانت مسألة خلافية: فيُقترح لها هذا النموذج:**

| **نموذج بحث مسألة (فقهية-أصولية) خلافية** |
|---|

**صورة المسألة:**

**تحرير محل النزاع:** (إن وُجد) (والمراد بتحرير محل النزاع: تحديد المواطن المتفَق عليها في المسألة، وتخليص موطن الخلاف المراد بحثه عنها، فيقول مثلًا: أجمع العلماء أو اتفق العلماء على[1]....، واختلفوا في..... على ثلاثة أقوال -مثلًا-)

(١) ويوثق الإجماع أو الاتفاق من مصادره في الحاشية.

**الأقوال في المسألة:**

**القول الأول:** ....، وهو مذهب:

**القول الثاني:** ....، وهو مذهب:

**القول الثالث:** ....، وهو مذهب:

**الأدلة والمناقشة:**

**أدلة القول الأول[1]:**

**الدليل الأول:**

**وجه الدلالة:** (والمراد به: توضيح وبيان كيفية الاستدلال بهذا الدليل علىٰ هذا القول)

**ونوقش:** (والمراد بالمناقشة: الاعتراض علىٰ الدليل وبيان ضعفه أو معارضته لما هو أقوىٰ منه)

**وأجيب عن المناقشة:**

**الدليل الثاني:**

**وجه الدلالة:**

**ونوقش:**

---

(١) ويرىٰ بعض الباحثين أن الأفضل أن يقال: أدلة القول الأول القائل بكذا (وتعيد بيان قولهم مختصرًا)؛ وذلك لئلا يضطر القارئ إلىٰ العودة إلىٰ الأقوال وربطها بأدلتها، ولاسيما عند ذكر أدلة القول الثاني وما بعده وتباعد الصفحات.

وأجيب عن المناقشة:

أدلة القول الثاني:

الدليل الأول:

وجه الدلالة:

ونوقش:

وأجيب عن المناقشة:

الدليل الثاني:

وجه الدلالة:

ونوقش:

وأجيب عن المناقشة:

أدلة القول الثالث:

الدليل الأول:

وجه الدلالة:

ونوقش:

وأجيب عن المناقشة:

الدليل الثاني:

وجه الدلالة:

ونوقش:

**وأجيب عن المناقشة:**

**الترجيح:** (ويذكر فيه الباحث القول الذي انتهىٰ إلىٰ ترجيحه، مع بيان سبب الترجيح)

**سبب الخلاف:** (والمراد به: الأمر الذي وقع الخلاف بين العلماء بسببه)

**نوع الخلاف وثمرته:** (والمراد به: ذكر حقيقة الخلاف هل هو لفظي فلا يترتب عليه ثمرة، أم معنوي تترتب عليه ثمرة عملية أو علمية، وذكر بعض الثمرات، وتوثيقها من المصادر المعتمدة)[1]

❁❁❁

## ⊙ التعرف على طريقة بحث المسألة الفقهية أو الأصولية:

هناك طرق كثيرة، ولكلٍّ وجهة هو موليها، وبتجربة بعض الباحثين فإن من أفضل الطرق التي يُنصح بها: **أن تَجْرُدَ موضع مسألتك في المراجع واحدًا تلو الآخر،** فتبدأ بالكتاب الأول وتفرّغ نصوصه في العناصر المناسبة المذكورة أعلاه، بحسب نوع المسألة (إجماعية – خلافية)؛ فعناصر نموذج المسألة الإجماعية (القائلون بحكاية الإجماع فيها، الموافقون لهذا الإجماع من المذاهب، مستند الإجماع،... إلخ)، وعناصر نموذج المسألة الخلافية (الأقوال، الأدلة، المناقشات،...إلخ) مع أهمية التوثيق المباشر لاسم المصدر والمؤلف ورقم الجزء والصفحة، فإذا فرغت من الكتاب الأول في المذهب الأول، انتقلت لكتاب آخر في المذهب نفسه، ثم الذي

---

(١) وينبغي علىٰ الباحث عدم الاستعجال في اعتبار خلاف ما من قبيل الخلاف اللفظي، فإن لم يسعفه الوقت للتحقق من ذلك فإنه يعزو القول القائل بأن الخلاف لفظي إلىٰ قائله.




يليه حتىٰ تنتهي من كتب المذهب الأول، ثم تفعل مثل ذلك في كتب المذهب الثاني، ثم الثالث، ثم الرابع، حتىٰ تنتهي من جرد جميع الكتب التي اعتمدتها مراجع لبحثك، وبهذا تكون قد وفرت من الوقت أضعاف ما لو قلبت بصرك بين الكتب تبحث عن الأقوال أولًا، ثم تبحث عن الأدلة، ثم تبحث عن المناقشات،...إلخ[1].

**نقاط تراعى عند صياغة المسألة الخلافية:**

**النقطة الأولىٰ: صورة المسألة** يُحتاج إليها إذا كانت المسألة غير واضحة، وقد تشكل علىٰ القارئ؛ كأن يبيّن المراد بجلسة التورك قبل ذكر حكمها، أو يشرح طبيعة عقد التورق قبل ذكر الأقوال فيه، أو يبين معنىٰ اقتضاء الأمر الإجزاء قبل بيان الخلاف فيه، ونحو ذلك.

**النقطة الثانية: محاولة تحرير محل النزاع**، وهو كما سبق: تحديد المواطن المتفَق عليها في المسألة، وتخليص موطن الخلاف المراد بحثه عنها، فقد يتفق العلماء -مثلًا- علىٰ النهي عن أمر ثم يختلفون في درجة النهي بين التحريم والكراهة، أو يتفقون علىٰ المشروعية ثم يختلفون: هل هو واجب أو سنة؟ أو تكون للمسألة صورتان؛ فيتفقون في واحدة ويختلفون في الأخرىٰ، كاتفاقهم علىٰ بطلان الصلاة بالحركة الكثيرة إن كانت عمدًا، واختلافهم فيها إن كانت سهوًا، ونحو ذلك، فيجب علىٰ الباحث ذكر مواطن الاتفاق هذه قبل كلامه عن موطن النزاع.

---

(١) ومن الباحثين من يفضّل جمع المادة العلمية أولًا لجميع مسائل البحث، ثم في المرحلة الثانية: يقرأ ما جمع ويقارن ويتأمل ويكتب، ولكن الطريقة المذكورة في المتن ربما تكون أفضل، وهي مستفادة في الأصل من الدكتور: عبدالله آل سيف في صفحته بموقع الألوكة، وأجرينا عليها بعض التعديلات والإضافات والتطبيقات.

أما إن وُجد للمسألة عدة حالات بينها اختلاف في الحكم: فليجعل بحث كل حالة علىٰ حدة؛ مثل تقسيم مسألة (الحركة في الصلاة) إلىٰ: كثيرة ويسيرة، ثم تقسيم الحركة الكثيرة إلىٰ ما كان بعمد وبغير عمد، وتقسيم الحركة اليسيرة مثل ذلك، وهكذا تُقسم المسائل بحسب ما يرد تحتها من حالات.

**النقطة الثالثة: عرض الأقوال يكون بحسب الاتجاهات الفقهية أو الأصولية،** وليس بحسب المذاهب، فإذا كان الحنفية والمالكية علىٰ قول واحد، والشافعية والحنابلة علىٰ قول واحد، فيكون في المسألة قولان.

**النقطة الرابعة: إن كان البحث في الفقه: فيُقتصر** في عرض الأقوال علىٰ المذاهب الفقهية المعتبرة[1]، ويُتجنب ذكر الأقوال الشاذة، **وإن كان البحث في الأصول: فيُقتصر** علىٰ أشهر الأقوال في المسألة، وتُترك الأقوال غير المشهورة فضلًا عن الشاذة، فمثلًا:

---

(١) في البحوث الصفية لا يُطالب الباحث عادة بذكر مذهب الظاهرية، ولكن لو طُلب منه ذلك فكيف يتوصل إلىٰ مذهبهم في المسألة الفقهية؟ لا شك أن أعظم مصادر هذا المذهب المطبوعة بين أيدينا: كتاب المحلىٰ لابن حزم ﷺ، ولكن ليس كل قول لابن حزم يمكن نسبته إلىٰ مذهب الظاهرية؛ لأنه خالفهم في عدد من المسائل، وإنما تصح النسبة لمذهب الظاهرية إذا اتفق علىٰ القول: داود (مؤسس المذهب) وابن حزم (مجدد المذهب)، ويُعرف اتفاقهما بأن يرجح ابن حزم قولًا ثم يبيِّن أنه (قول داود) وربما كنَّاه أحيانًا بقوله: (وهو قول أبي سليمان)، وكذا لو قال: (وهو قول أصحاب داود) أو (وهو قول أصحابنا) فحينئذ تجوز نسبة القول لمذهب الظاهرية، أما قول ابن حزم الذي لم يُشفع بكونه قول داود أو أصحاب المذهب: فلا يُجزم بنسبته إلىٰ مذهب الظاهرية، إلا أن يجد الباحث عالمًا محققًا ينسب القول إلىٰ الظاهرية، فحينئذ يمكن الاستناد إليه، مع ضرورة الإشارة إلىٰ ذلك في الحاشية، وإن وجد الباحث أن ابن حزم يخالف داود في مسألة، ولا يُعرف رأي أصحابه فيها: فالأسلم حينئذ ألا يحكي مذهب الظاهرية فيها، وإنما ينسب كل قول لصاحبه إن شاء إيراده في البحث.

من يبحث في الإجماع السكوتي لا يلزمه أن يذكر جميع الأقوال فيه، بل يكفي أن يذكر أشهرها، ويُبيِّن أن هناك أقوالًا أخرىٰ لم يذكرها، أو يذكرها إجمالًا في الحاشية.

**ونسبة الأقوال في المسألة الفقهية تختلف عن نسبتها في المسألة الأصولية،** ففي المسألة الفقهية تكون نسبة الأقوال غالبًا إلىٰ المذاهب الفقهية المعتبرة، مع نسبتها إلىٰ أبرز من قال بها من الأئمة وفقهاء السلف، فيقال مثلًا: (وهو قول عمر ﷺ، وابن المسيب وابن المبارك، وهو مذهب الشافعية والحنابلة) ولا يُذكر من قال به من الشافعية والحنابلة إلا عند الحاجة لذلك، كما لو اختص أحدهم بهذا القول أو اشتهرت نسبة القول إليه، سواء كان من المتقدمين أو المتأخرين، فيقال مثلًا: (وقال به أبو يوسف من الحنفية ... أو: وهو رواية عن الإمام أحمد اختارها أبو الخطاب والشيخ تقي الدين.. ونحو ذلك).

**أما في المسألة الأصولية:** فيعتنىٰ بذكر أبرز من قال به من أئمة الأصوليين مع نسبته إلىٰ المذاهب الفقهية والكلامية، فيقال مثلًا: (وهو مذهب الشافعية والحنابلة والأشعرية، وهو قول الجويني والغزالي وأبي الخطاب)، فإن لم يتحرر للمذاهب الفقهية قول في المسألة الأصولية: فينسب القول لمن قال به منهم فيقال مثلًا: (وبه قال بعض الشافعية كالجويني والغزالي) ونحو ذلك.

كما ينتبه الباحث في الأصول إلىٰ أنه في حال كون المرجع شرحًا لمتن: فيراعي مذهب كلٍّ من صاحب المتن والشارح في حال العزو والنسبة؛ فمثلًا: ابن الحاجب مالكي المذهب، له كتاب اسمه (مختصر منتهىٰ السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل)، واشتُهر بتسميته (مختصر ابن الحاجب)، شَرَح هذا الكتاب: الأصفهاني وهو شافعي المذهب في كتاب أسماه (بيان المختصر)، فحين الاستفادة من متن

الكتاب لإثبات مذهب المالكية يكون العزو للمتن لا للشرح، فيقال: (ينظر: مختصر ابن الحاجب مع شرحه للأصفهاني)، وحين إثبات مذهب الشافعية من كلام الأصفهاني يقال: (ينظر: بيان المختصر للأصفهاني).

**النقطة الخامسة: توثيق قول كل مذهب يكون من كتب المذهب نفسه،** فلا يصلح: أن توثق قول الحنفية من كتاب المغني لابن قدامة، أو توثق قول الحنابلة من كتاب المجموع للنووي، ونحو ذلك.

**النقطة السادسة: إذا وجدت للمذهب الواحد قولين فبيِّنهما، وبيِّن أيّ القولين المعتمد عندهم أو المشهور،** فإذا كان للحنابلة قولان في المسألة، ووجدتهم يقولون عن أحد القولين إنه (المذهب)، فتقول عند حكاية القول: (وهو المذهب عند الحنابلة)، وتقول في القول الآخر: (وهو قول عند الحنابلة)، أو تقول: (وهي رواية عند الحنابلة)، بحسب درجة القول عندهم.

**النقطة السابعة: احرص علىٰ معرفة مصطلحات المذاهب في كتبهم،** وقد صُنفت فيه كتب كثيرة، منها: كتاب (مصطلحات المذاهب الفقهية) لمريم الظفيري، وهي رسالة ماجستير بجامعة الأزهر، ومنها: كتاب (الفتح المبين في تعريف مصطلحات الفقهاء والأصوليين) لمحمد الحفناوي، وغيرهما.

كما يحرص الباحث علىٰ **قراءة مقدمات كتب الفقهاء؛** لأن المؤلف يذكر في مقدمة كتابه عادة مصطلحاته ورموزه وماذا يريد بكل واحد منها.

**وجَهْل تلك الاصطلاحات ربما أوقع الباحث في الغلط،** ومن الأمثلة علىٰ ذلك:

١- إذا قال البيهقي في مؤلفاته (قال أحمد) فهو يقصد نفسه وليس الإمام أحمد بن حنبل، وإذا أراد نقل كلام الإمام أحمد قال: (قال أحمد بن حنبل).

٢- اختلاف المذاهب في تفسير بعض المصطلحات؛ كالمراد ببيع العينة، أو المراد باشتمال الصماء في الصلاة، أو المراد بمصطلح السنة المؤكدة، وغيرها.

٣- قولهم: (أجمعوا، اتفقوا، بلا خلاف، ...)، فبعضهم يريد بها إجماع العلماء كافة، وبعضهم يريد بها إجماع علماء مذهبه، ومنهم من يفرق بين لفظ الإجماع ولفظ الاتفاق؛ فيجعل الأول لإجماع العلماء، والثاني لإجماع الأئمة الأربعة، ونحو ذلك.

**النقطة الثامنة:** إذا وجدت قول المذهب متفقًا عليه بين كتب المذهب إلا أن أحدهم زاد قيدًا: فبيّن ذلك في الحاشية بقولك مثلًا: (إلا أن فلانًا في كتاب كذا قيَّده بكذا)، **وهذه الدقة والمقارنة بين المصادر هي ينبوع التحقيق.**

**النقطة التاسعة: إذا لم تجد قولًا لأحد المذاهب فلا تجزم بعدم وجوده،** بل قل: (ولم أقف على قول لمذهب كذا في هذه المسألة بحسب ما اطلعت عليه).

**النقطة العاشرة: إذا كان فهم المذهب محتملًا فيحسن بالباحث بعد حكاية الأقوال: ذكر نص من كل مذهب يؤكد أن قولهم ما ذُكر؛** خشية أن يكون قد فهم كلامهم خطأ، فينتبه لذلك قارئ البحث، ويستدرك عليه، أما إذا كان واضحًا فلا داعي لنقل النصوص؛ إذ الأصل عدم الإكثار من الاقتباسات والنقول.

**النقطة الحادية عشرة: إذا وقفت على من حكى الإجماع في مسألة مختلف فيها فبيِّن ذلك،** فتقول: (القول الأول:....، وهو مذهب الحنفية، والشافعية، والحنابلة، وحكاه فلان إجماعًا)، وتوثق حكاية الإجماع في الحاشية. وكذلك لو وجدت من ينسب ذلك القول لأكثر العلماء فتقول: (ونسبه فلان إلى أكثر العلماء)، ثم توثق ذلك

في الحاشية، ويجب على الباحث التدقيق في نسبة القول للجمهور، ولا يسارع لنسبته إليهم بمجرد نظرة عابرة في بعض المراجع والكتب.

**النقطة الثانية عشرة: رتِّب الأقوال**، واتخذ لنفسك معيارًا لترتيبها **واطَّرِدْ عليه في كامل بحثك**، وترتيب الأقوال ربما يكون بتقديم القول الأقوىٰ، أو الأضعف، أو مراعاة الترتيب المنطقي؛ كالبدء بالأوسع ثم الأضيق، أو يكون الترتيب بحسب الزمن؛ فتبدأ بأقدم المذاهب، فالقول الأول يكون قول الحنفية، ثم المالكية، ثم الشافعية، ثم الحنابلة، والمقصود: القول المعتمد أو الصحيح أو المشهور لا الرواية أو الوجه، **وأيًّا كان الأمر فلا بد من الاطِّراد علىٰ ما تختاره.**

**النقطة الثالثة عشرة: رتِّب الأدلة**، بحيث تقدم الأدلة النقلية (الكتاب ثم السنة ثم الأدلة العقلية، وإذا وُجدت عدة أدلة من السنة: فقدِّم أصحها، كما أنك إذا أوردت دليلًا من السنة فاذكر في المتن راوي الحديث من الصحابة[1].

**النقطة الرابعة عشرة: اجتهد في بيان وجه الدلالة إن كان في الدليل نوع خفاء،** والمراد بذكر وجه الدلالة: أن تبيِّن دلالة الدليل علىٰ المعنىٰ الذي قُصد الاستدلال عليه بهذا الدليل، والاهتمام بإيراد وجه الدلالة من أهم ما يقوي ظهور شخصية الباحث في بحثه، ويحسن بك الإفادة في هذا الباب من: كتب التفسير إن كان الدليل من القرآن، وكتب شروح الحديث إن كان الدليل من السنة[2]، ففي الغالب ستجد هناك

---

(١) نبه النووي ﵀ في كتابه المجموع شرح المهذب (١/ ١٠٤) علىٰ أن الحديث إذا كان صحيحًا أو حسنًا فلا يقال فيه (رُوي عن النبي ﷺ) بصيغة التمريض، وإنما يُذكر بصيغة الجزم؛ فيقال: (قال النبي ﷺ)، وأما صيغ التمريض فهي موضوعة لما سوىٰ الصحيح والحسن.

(٢) ومن أهم كتب التفسير التي اعتنت بآيات الأحكام: ١- أحكام القرآن، لابن العربي. ٢- الجامع =

عناية ببيان وجه دلالة الآية أو الحديث، أما إن كان الدليل واضحًا بنفسه فلا حاجة لبيان وجه الدلالة منه.

**النقطة الخامسة عشرة: لابد أن يكون الاستدلال مطابقًا للقول المستدل له،** فإذا كنت تستدل لوجوب فعل ما، فاذكر ما يدل على الوجوب ولا تستدل بدليل يفيد المشروعية فقط؛ إذ الوجوب أخص من المشروعية، فلا بد إذن عند صياغة أي دليل أن تكون مقدماته مؤدية إلى نتيجة واحدة هي فحوى القول المستدل له.

**النقطة السادسة عشرة: اجتهد في مناقشة الأدلة بما يظهر لك إضافة لما نقلته من مناقشات،** وفرِّق بين المناقشة المنقولة والتي تكون من إنشائك، بحيث تصدِّر المناقشة المنقولة بقولك: **(ونوقش)**، وتصدِّر المناقشة التي من إنشائك بقولك: **(ويناقش)** أو **(ويمكن أن يناقش)**، وكذلك في الإجابة على المناقشات -إن وُجدت-.

**واعلم أن من القصور في البحث وعدم التجرد:** ترك الباحث مناقشة أدلة القول الذي رجحه مع ورود مناقشة عليها، **ومن القصور أيضًا:** ترجيح قول مع عدم مناقشة أدلة القول المرجوح رغم ورود مناقشة عليها[1].

---

= لأحكام القرآن، للقرطبي. ٣- فتح القدير، للشوكاني. ٤- أضواء البيان، للشنقيطي.

**ومن أهم كتب شروح الحديث:** ١- معالم السنن، للخطابي (شرح لسنن أبي داود). ٢- التمهيد، لابن عبدالبر. ٣- الاستذكار، لابن عبدالبر. ٤- شرح النووي على مسلم. ٥- فتح الباري، لابن حجر. ٦- نيل الأوطار، للشوكاني. ٧- سبل السلام، للصنعاني.

(١) يذكر علماء أدب البحث والمناظرة عدة طرق لمناقشة الأدلة والإجابة على المناقشات، وقد لخصها الشيخ أ.د. عبدالعزيز الربيعة في كتابه البحث العلمي (١/ ٢٢٢-٢٢٨) فلتراجع، فهي مفيدة.

**النقطة السابعة عشرة:** من حسن الأدب عند مناقشة الاستدلال بدليل نقلي ألا يقال: (نوقشت الآية) أو (نوقش الحديث)، بل يقال: **(نوقش الدليل)** أو **(نوقش وجه الدلالة)**. كما أنك إذا وجدت أكثر من مناقشة لدليل واحد فقل: (ونوقش من وجهين أو من أوجه) ثم اذكرها[١].

**النقطة الثامنة عشرة:** في سبب الخلاف: يمكن أن يستفاد من الكتب التي اعتنت بذلك، ومنها: **بداية المجتهد لابن رشد الحفيد**، في المسائل الفقهية، وأما في الأصول فكتاب: **سلاسل الذهب أو البحر المحيط، وكلاهما للزركشي.**

**النقطة التاسعة عشرة: اعزُ الآيات في الحاشية أو الصلب، وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية، وخرِّج الأحاديث والآثار من كتب السنة في الحاشية**، والمقصود بكتب السنة: كتب الأصول المسندة، فلا يصح التخريج من (بلوغ المرام) ونحوه.

ولابد في التخريج -إضافة لذكر من أخرج الحديث أو الأثر- من بيان درجة الحديث أو الأثر بالنقل عمن ذكر ذلك من المحدِّثين[٢]، ما لم يكن في الصحيحين -البخاري ومسلم- أو أحدهما فيُكتفىٰ بتخريجه منهما فقط دون الحكم عليه؛ لأن ما فيهما صحيح، وعند التخريج في الحاشية يذكر الباحث اسم صحابي الحديث الراوي له إن لم يكن مذكورًا في صلب البحث عند إيراد الحديث.

---

(١) نبه بعض الباحثين علىٰ أنه لا يقال عند مناقشة الحديث المنكر أو الموضوع بأنه (لا يثبت) أو (لم يثبت)؛ لأن هذه العبارة تقال في الأحاديث الضعيفة المحتملة، أما الأحاديث المنكرة أو الموضوعة فيعبَّر عنها صراحة بذلك.

(٢) ولا يُقتصر في ذلك علىٰ المعاصرين، بل تُنقل أيضًا أحكام من سبقهم من المحدِّثين.

ويمكن الاستفادة في التخريج من البرامج الإلكترونية[1].

**وتكون صورة الإحالة في تخريج الحديث:**

أخرجه فلان[2] في كتاب..... باب..... (الجزء/ الصفحة) برقم (...) من حديث (اسم الصحابي) رضي الله عنه.

كما ينبغي أن ينتبه الباحث إلىٰ أن تخريج الحديث يكون حين وروده أول مرة، ثم تكون الإحالة بعد ذلك إلىٰ صفحة التخريج، فيقول: (سبق تخريجه ص.....).

**النقطة العشرون: عرّف بالمصطلحات وبيّن غريب المفردات؛** فإن كان المصطلح من صميم البحث: فلابد من تعريفه لغة واصطلاحًا في صلب البحث، ثم ذكر العلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي، أما إن كان المصطلح أو المفردة

---

(١) **من أهمها:** ١) خدمة التخريج في المكتبة الشاملة. ٢) الموسوعة الحديثية في موقع الدرر السنية. ٣) برنامج خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز للسنة النبوية المطهرة وهو من تطوير شركة حرف وإشراف الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء. ٤) برنامج جوامع الكلم وهو متوفر علىٰ الشبكة. ٥) برنامج موسوعة الحديث الشريف في موقع إسلام ويب. ٦) برنامج موسوعة جامع السنة من إصدار شركة الدار العربية لتقنية المعلومات. ٧) برنامج إتقان الحرفة للشركة نفسها. ٨) برنامج الباحث الحديثي. وغيرها من البرامج، **إلا أنه ينبغي للباحث أن يعتمد أحد هذه البرامج، ولا يشتت نفسه بالتنقل بينها إلا عند الحاجة،** إضافة إلىٰ أن البرامج تختلف من حيث طبعات الكتب، فلو خرّج الباحث الحديث من عدة برامج: وقع في مشكلة التوثيق من عدة طبعات للكتاب الواحد.

(٢) فإن كان له أكثر من مؤلَّف في السنة فيذكر اسم الكتاب المراد، فإذا خرجت حديثًا من السنن الكبرىٰ للنسائي فتقول: أخرجه النسائي في الكبرىٰ في كتاب الزكاة.... إلخ؛ لأنه قد يشتبه الكتاب علىٰ القارئ إذا لم تذكره فيظن الحديث في سننه الصغرىٰ «المجتبىٰ» فوجب التصريح به.

الغريبة ليسا من صميم البحث فيُكتفىٰ ببيانهما بيانًا موجزًا في الحاشية.

ويستفيد الباحث في التعريف اللغوي من **كتب المعاجم اللغوية**، ومن أهمها:

١- الصحاح، لأبي نصر الجوهري (ت: ٣٩٣هـ).

٢- مقاييس اللغة، لابن فارس (ت: ٣٩٥هـ).

٣- لسان العرب، لابن منظور (ت: ٧١١هـ).

٤- القاموس المحيط، للفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ).

٥- تاج العروس، للزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ).

كما يستفيد في التعريف الاصطلاحي من كتب أهل الفن الذي يتبعه المصطلح:

- فإن كان مصطلحًا فقهيًا: فيستفيد من **كتب لغة الفقه**، ومن أهمها:

١- طلبة الطلبة، للنسفي (ت: ٥٣٧هـ). (حنفي)

٢- المغرب في ترتيب المعرب، للمطرِّزي (ت: ٦١٠هـ). (حنفي)

٣- شرح حدود ابن عرفة، للرصاع (ت: ٨٩٤هـ). (مالكي)

٤- المصباح المنير، للفيومي (ت: بعد ٧٧٠هـ). (شافعي)

٥- المطلع علىٰ أبواب المقنع، للبعلي (ت: ٧٠٩هـ). (حنبلي)

٦- الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي، لابن المبرد (ت: ٩٠٩هـ). (حنبلي)

- **وإن كان مصطلحًا أصوليًا**: فيرجع إلىٰ كتب الأصول فإنه يجد فيها غالبًا التعريف بالمصطلحات الأصولية، ومن المراجع المفيدة أيضًا:

١- الحدود، لابن فُورك (ت: ٤٠٦هـ).

٢- الحدود، للباجي (ت: ٤٧٤هـ).

٣- باب الحدود في مقدمة العدة لأبي يعلىٰ (ت: ٤٥٨هـ).

٤- مقدمة الواضح لابن عقيل (ت: ٥١٣هـ).

وفي التعريف الاصطلاحي الداخل في صميم البحث: ينبغي للباحث أن يذكر عدة تعريفات للمصطلح، ويوازن بينها، ثم يختار أحدها ويشرحه ببيان قيوده ومحترزاته.

كما يستفيد من كتب **غريب القرآن وغريب الحديث** إن كانت الكلمة واردة في أحدهما، ويستفيد أيضًا من كتب التفسير وشروح الحديث.

**النقطة الحادية والعشرون: ترجم للأعلام غير المشهورين إن طلب منك المشرف ذلك**، مع ضرورة وضع ضابط للشهرة وعدمها.

وتكون الترجمة مختصرة، ولا تقلُّ مصادرها عن مرجعين من كتب التراجم المعتمدة[١].

**وتكون الترجمة متضمنة لما يأتي**: اسمه الثلاثي مشكولًا، مذهبه، أهم ما عُرف به أو تميز من تولي منصب ونحوه، أشهر مؤلفاته، تاريخ وفاته.

**النقطة الثانية والعشرون**: بعد الانتهاء مما سبق: **ينظر الباحث ويوازن بين الأدلة، ثم يرجح أحد الأقوال السابق ذكرها مع بيان سببه**، علىٰ ألا يذكر من أسباب

(١) ويحسن البدء بالرجوع في ترجمة كل عالم لكتب تراجم علماء المذهب نفسه المتخصصة حسب مذهبه الفقهي؛ لأن علماء كل مذهب أعلم بعلمائهم، فالعالم الحنبلي يُرجع في ترجمته لكتب تراجم الحنابلة، وهلم جرًّا.

الترجيح دليلًا جديدًا لم يذكره ضمن الأدلة، كما لا ينبغي أن يجعل سبب ترجيحه أحد الأدلة التي أوردها، بل يمكن أن يقول: **(القول الراجح كذا؛ لقوة أدلته، وسلامتها من المناقشة، وضعف أدلة الأقوال الأخرىٰ بما ورد عليها من مناقشة)**، ونحو ذلك من الصيغ، ومسالك الترجيح مبسوطة في كتب الأصول، فليعتن بها الباحث[1]، وليكن متأنيًا عند ترجيحه، متجردًا عن هواه[2]، منصفًا لا يحمله ترجيحه علىٰ التنقص من الأقوال الأخرىٰ وأصحابها.

**النقطة الثالثة والعشرون:** يمكن للباحث بعد الانتهاء من بحث المسألة أو في أثنائها: **الاستئناس بالبحوث المعاصرة لا سيما الرسائل العلمية**، من باب الاستنارة وإصلاح الخلل إن وُجد.

**وبهذا تكون قد انتهيت من بحث المسألة الأولىٰ، وتسير علىٰ هذه الطريقة حتىٰ تنتهي من جميع مسائل البحث.**

---

(١) ومن المواد المفيدة في هذا الموضوع: محاضرة (قواعد الترجيح في علم الفقه) للشيخ سليمان الماجد، وهي موجودة علىٰ موقع يوتيوب.

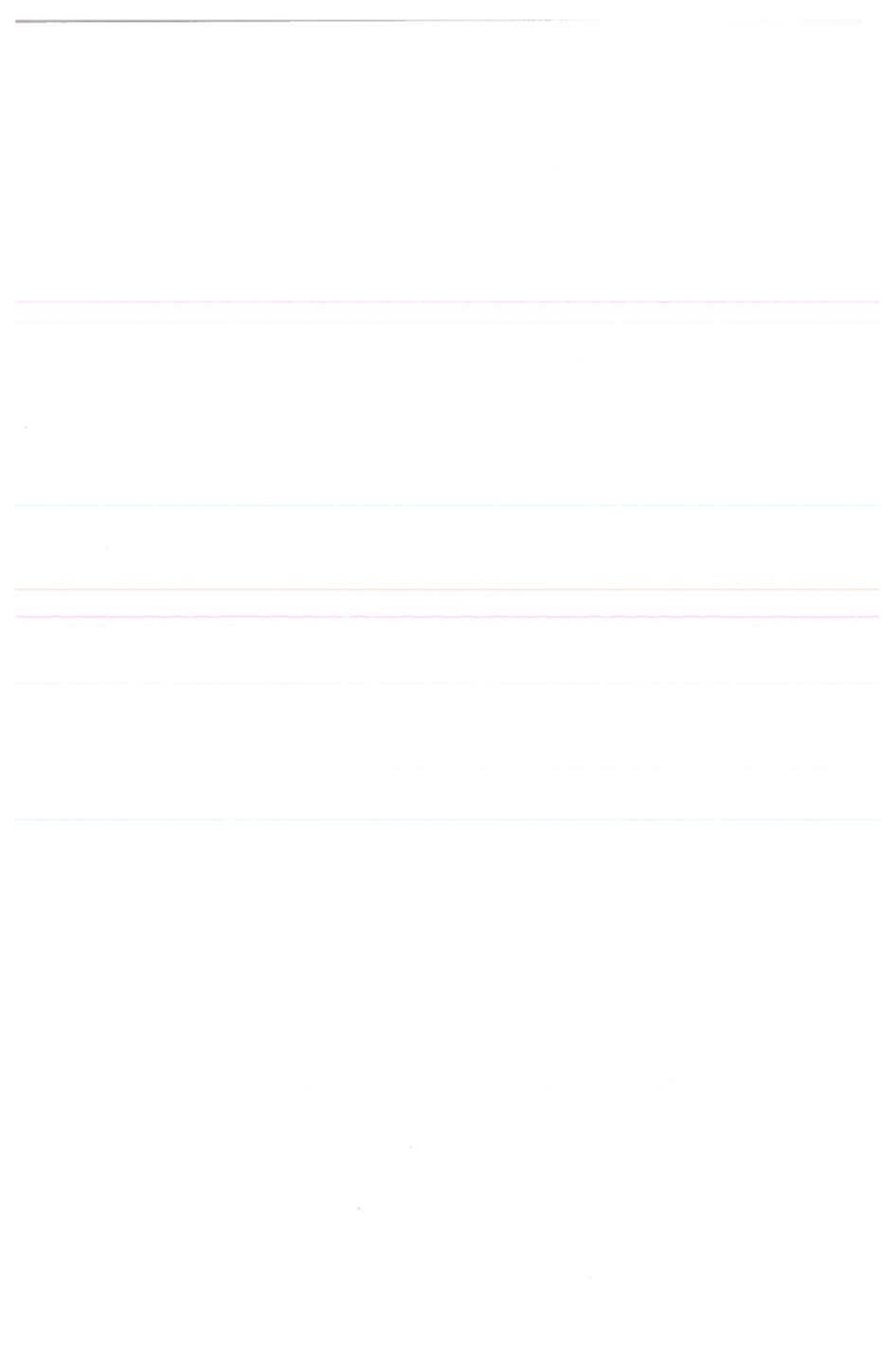
(٢) جاء في آثار الشيخ المعلِّمي ﷺ (١١/ ٣١٩) أنه قال: "فمسالك الهوىٰ أكثر من أن تحصىٰ، وقد جربتُ نفسي أنني ربما أنظر في القضية زاعمًا أنه لا هوىٰ لي، فيلوح لي فيها معنىٰ، فأقرره تقريرًا يعجبني، ثم يلوح لي ما يخدش في ذاك المعنىٰ، فأجدني أتبرم بذلك الخادش، وتنازعني نفسي إلىٰ تكلف الجواب عنه، وغض النظر عن مناقشة ذاك الجواب، وإنما هذا لأني لما قررتُ ذاك المعنىٰ أولا تقريرًا أعجبني صرتُ أهوىٰ صحته، هذا مع أنه لم يَعلم بذلك أحدٌ من الناس، فكيف إذا كنت قد أذعته في الناس ثم لاح لي الخدش؟ فكيف لو لم يلح لي الخدش ولكنَّ رجلًا آخر اعترض عليَّ به؟ فكيف لو كان المعترض ممن أكرهه؟!".



# المهارة الرابعة:

# كتابة مكملات البحث





## المقصود بمكملات البحث:

المقدمة، والتمهيد إن وُجد، والخاتمة، والفهارس، وحسن الإخراج، ثم المراجعة والتدقيق.

وفيما يأتي الحديث عن كل عنصر من العناصر الستة علىٰ حدة:

### العنصر الأول: المقدمة:

تُكتب المقدمة بعد الانتهاء من البحث، واكتمال بنائه العلمي، وتكون مشتملة علىٰ ما يأتي:

١- **البسملة ثم حسن الاستهلال.**

٢- **أهمية الموضوع**، وفيه يبيِّن الباحث جوانب أهمية الموضوع علىٰ شكل فقرات مرقمة، ويمكن أن يدعم قوله بذكر نقول مختصرة عن بعض علماء الفن فيها إشارة لجلالة هذا الموضوع.

٣- **أسباب اختيار الموضوع**، وتكون أيضًا علىٰ شكل فقرات مرقمة.

٤- **منهج البحث**، وفيه يذكر الباحث طريقته التي سلكها في البحث؛ كأن يوضح طريقته في عزو الآيات وتخريج الأحاديث، وطريقته في حكاية الأقوال وترتيبها، وطريقته في عرض الأدلة ومناقشاتها، ونوع المصادر التي سيعتمد عليها: هل هي مصادر أصلية أم وسيطة[1]، وما الفهارس التي سيلحقها بالبحث، ونحو ذلك.

---

(١) ولا يسرد شيئًا من تلك المراجع في هذا الموضع، بل محل سردها: فهرس المراجع.

٥- **تقسيمات البحث**، وهي التي تدربت علىٰ كتابتها سابقًا، والمكونة من مباحث ومطالب ومسائل.

٦- **ثم يختم الباحث مقدمته بشكر الله تعالىٰ** علىٰ ما منَّ به عليه من إتمام البحث وتيسير سلوك طريق العلم ونحو ذلك، **ثم شكر من أعانه علىٰ البحث** وعلىٰ رأسهم: مشرف البحث.

**والمقدمة هي الواجهة الأولىٰ للبحث، فينبغي العناية بها غاية الاعتناء.**

**العنصر الثاني: التمهيد إن وُجد:**

وسبق القول عند بيان عناصر خطة البحث بأن التمهيد يبيِّن فيه ما له صلة بالبحث مما ليس من صلبه؛ كالتعريف بالعنوان ونحوه[1]، ويمكن زيادة توضيح ذلك بالمثال:

- فإذا كان موضوع البحث (وقف الأسهم) فيحسُنُ وضع تمهيد يُذكر فيه التعريف بالوقف، قبل الدخول في صلب البحث وهو بيان حكم وقف الأسهم خصوصًا.
- وكذلك إن كان موضوع البحث (أقسام الحكم التكليفي) فإنه يحسُنُ وضع تمهيد يذكر فيه تعريف الحكم التكليفي، قبل الدخول في صلب البحث وهو بيان أقسامه.

وليس التمهيد خاصًّا بالتعريفات فقط، بل يوضع في التمهيد المسائل التي لا تدخل في صلب البحث أيضًا، ومثاله:

- ما لو كان موضوع البحث -كما سبق- (وقف الأسهم) فإنه يحسن الكلام في التمهيد عن: حكم الوقف عمومًا، والحكمة من مشروعية الوقف ونحو ذلك.

(١) ينظر ما سبق (ص١٥).

- وكذلك إن كان موضوع البحث (علة الربا) فإنه يحسُن التمهيد له بذكر أقسام الربا وبيانها إجمالًا، وليست أقسام الربا ولا حكم الوقف ولا الحكمة منه من صلب البحث، فوضعت في التمهيد لأجل ذلك.
- وأيضًا: لو كان موضوع البحث -كما سبق- (أقسام الحكم التكليفي) فإنه يحسن الكلام في التمهيد عن أقسام الحكم الشرعي إجمالًا.
- وكذلك إن كان موضوع البحث (مفهوم اللقب) فإنه يحسُن التمهيد له بالتعريف بمفهوم المخالفة وبيان أقسامه إجمالًا؛ لأن (مفهوم اللقب) أحد أقسامه، وليست أقسام مفهوم المخالفة ولا أقسام الحكم الشرعي من صلب البحث، فتوضع في تمهيد لأجل ذلك.

### العنصر الثالث: الخاتمة:

وهي زبدة البحث؛ حيث تحتوي علىٰ **ملخص البحث وأهم نتائجه** علىٰ شكل فقرات مرقمة، ومن المهم أن تكون من **إنشاء الباحث وأسلوبه**، فلا ينقل فيها بالنص إلا عند الحاجة الملحة، ولا يتكلف ألفاظها، بل تكون واضحة ومألوفة، ومن المهم: أن تكون الخاتمة **دقيقة وشاملة لكل مسائل البحث، وسائرةً وفق ترتيب مسائله.**

### العنصر الرابع: الفهارس:

وتحتوي علىٰ ما يأتي:

١- **فهرس الآيات**، ويرتب بحسب ترتيب سور القرآن ومكان الآية من السورة، فتقدَّم آية وردت في سورة البقرة علىٰ آية وردت في سورة النساء، وتقدَّم الآية رقم ١٠ من سورة آل عمران علىٰ الآية رقم ٢٠ من السورة نفسها، وهكذا.

٢- **فهرس الأحاديث**، ويرتب بحسب الحروف الهجائية لأطراف الحديث، فيقدَّم حديث: «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**» علىٰ حديث: «**من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين**»، وهكذا.

٣- **فهرس المراجع**، تُرتب الكتب فيه بحسب الحروف الهجائية لأسماء الكتب أو أسماء المؤلفين، والأول هو الأنسب؛ فيُقدَّم كتاب (الحاوي) علىٰ كتاب (الذخيرة)، ويُقدَّم كتاب (نهاية المحتاج) علىٰ كتاب (نهاية المطلب)، وهكذا.

وإذا وُجدت (أل التعريف) فلا يُعتبر بها، فكتاب (المغني) يُصنف مع حرف الميم لا حرف الألف.

وإذا كان للكتاب أكثر من اسم فينبغي التنبيه علىٰ ذلك، فيذكر معلومات الكتاب في موضع، ثم يذكر الاسم الآخر للكتاب في موضعه ويحيل في معلوماته علىٰ الأول، مثاله: كتاب (أنوار البروق في أنواء الفروق) للقرافي، فإنه مشهور باسم (الفروق)، فينبغي للباحث ذكر الكتاب ومعلوماته بالاسم الأول في حرف الألف، ثم يذكر الاسم الآخر في حرف الفاء ويضع بجانبه الاسم الذي ذُكرت معلوماته عنده، هكذا:

الفروق= أنوار البروق في أنواء الفروق.

**وتكون معلومات الكتاب شاملة لما يأتي**: اسم الكتاب، اسم المؤلف، اسم المحقق أو المعلق أو المعتني به -إن وُجد-، رقم الطبعة؛ مكان النشر (الدار، المدينة)، تاريخ النشر.

مثال ذلك: روضة الطالبين وعمدة المفتين، لمحيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، الطبعة الثالثة، ط. المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ.

وتجب العناية بمعلومات الكتاب حتىٰ لو كان الرجوع إليه عبر برنامج إلكتروني، أو موقع علىٰ الشبكة؛ إذ لا تكفي الإحالة إلىٰ البرنامج أو الموقع.

٤- **فهرس الموضوعات**، وهي تقسيمات البحث وهيكله (المقدمة، التمهيد، تقسيمات البحث المكونة من مباحث ومطالب ومسائل، الخاتمة، الفهارس).

ويمكن إنجاز هذه الفهارس كلها في وقت وجيز من خلال مهارات إلكترونية عبر برنامج الوورد.

## العنصر الخامس: حسن الإخراج:

وهذا له أثر في انجذاب القارئ للبحث، وقبوله لما كُتب فيه، وطريقة الإخراج مما تختلف فيه وجهات النظر، إلا أن ثمة أمورًا ينبغي للطالب في البحوث الصفية أن يراعيها، وهي كالآتي:

١- **أن يكون البحث مكتوبًا بالحاسب، ويكون الخط واضحًا وحجمه مناسب،** وقد جرت العادة أن يكون المتن بخط Traditional Arabic بحجم ١٨، والحاشية بنفس الخط وحجم ١٤، وفي العناوين ورؤوس العناصر: إما أن يُعرَّض الخط أو تُستخدم خطوط أخرىٰ تتسم بالوضوح والبروز، ولا يُكثِر الباحث من تنوع الخطوط، وأما الآيات فتُكتب بالرسم العثماني[١].

٢- **أن تكون الكتابة علىٰ وجه واحد من الورقة.**

---

(١) وهي متوفرة في برمجيات العقيل، ويمكن الحصول عليها من برنامج (مصحف المدينة للنشر الحاسوبي) من إعداد مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وهو متوفر في الشبكة، أو غيره من المصاحف الحاسوبية كـ(مصحف حفص العثماني).

٣- **ترك هامش لا يقل عن ٣سم من الجوانب الأربعة لكل صفحة؛** حتىٰ يحفظ نصوص البحث من أثر التجليد والتغليف.

٤- **ترك مسافة في أول سطر من كل قطعة**[١].

٥- **الاهتمام بتشكيل الكلمات عند الحاجة لذلك،** فهو وإن كان خفيفًا: يضفي علىٰ البحث لمسة جمالية، والقاعدة أن: **(التشكيل لما يُشكِل).**

٦- **ترقيم الصفحات مع إغفال الرقم في صفحة الغلاف.**

٧- **يحسن بالباحث أن يترك صفحة أو أكثر في نهاية البحث ليدون فيها المشرف ملحوظاته وتوصياته للباحث.**

٨- **أن يحتوي الغلاف علىٰ ما يأتي:** (عنوان البحث، اسم الباحث، اسم المشرف، العام الجامعي، اسم الدولة والوزارة والجامعة والكلية، شعار الجامعة)، وقد وُضع نموذج للغلاف في الملاحق[٢].

---

(١) يمكن تطبيقها في برنامج الوورد بضغطة زر؛ سواء عند بداية الكتابة أو حتىٰ بعد الانتهاء من البحث، وذلك عن طريق اختيار (الصفحة الرئيسية) في الشريط العلوي، ثم الضغط علىٰ السهم الصغير بجانب خيار (فقرة) لتظهر لك إعدادات الفقرة، ثم عند (مسافة بادئة) اترك خيار قبل النص وبعد النص وانتقل إلىٰ خيار (خاص) وغيِّره إلىٰ (السطر الأول)، ثم حدد مقدار المسافة في الخيار الذي عن يساره ولتكن مثلًا (١سم)، ثم اضغط علىٰ (تعيين كافتراضي) إن رغبت أن يدوم هذا الإعداد كلما فتحت صفحة جديدة في الوورد، ثم اضغط علىٰ (موافق)، أما إن كنت ترغب قصر هذا الإعداد علىٰ الملف الذي تعمل عليه فاضغط (موافق) دون أن يسبقه ضغط علىٰ (جعله كافتراضي).

(٢) ينظر (ص٧٤)، ويمكن الاستفادة من (قالب البحوث الصفية) ففيه ما يحتاج إليه الباحث لتنسيق بحثه الأكاديمي.

وينصح بعض الباحثين فيما يتعلق بالإخراج الطباعي بأسلوب **(المحاكاة)**؛ وهو أن يتصفح الباحث مجموعة من الكتب المتميزة في إخراجها، ثم يختار أحدها لمحاكاته في طريقة الخط والعناوين والإطار والفواصل ونحوها، وبذلك يوفر من الوقت أكثر مما لو ابتكر نمطًا خاصًا به.

ونختم الحديث عن حسن الإخراج بأن يكون اهتمام الباحث به وسطًا، **فلا إفراط ولا تفريط**، وقد وُضع (حسن الإخراج) في أواخر مكملات البحث؛ لأن الاهتمام المبكر به سيجني علىٰ الباحث، ويؤثر في جودة البحث.

**العنصر السادس: المراجعة والتدقيق.**

ولا يستغني أي باحث عن هذه المرحلة، فبقدر ما يبذل فيها من جهد يمحو الزلل ويسد الخلل.

كما يُنصح الباحث -إضافة إلىٰ مراجعته للبحث بنفسه- أن **يدفع بحثه لمن يقرأه ويزوده بالملحوظات والاستدراكات**، فلربما وجد القارئ خللًا أو نقصًا لم ينتبه إليه الباحث.

## صفحة العنوان مستوفية لجميع عناصرها

**المملكـة العربيــة السعوديــة**
**وزارة التعليم**
**جامعة (اسم الجامعة ...)**
**كلية (اسم الكلية ...)**

**شعــار الجامعـة**

# عنوان البحث

بحث صفي في (الفقه/ أصول الفقه) ضمن مقررات المستوى ...

**إعداد الطالب:**

**(اسم الطالب الثلاثي)**

**إشراف:**

**(اسم المشرف الثلاثي)**

**العام الجامعي**

...١٤ / ...١٤هـ

# الخاتمة

وختامًا، فاعلم أخي الباحث أنك مهما اجتهدت في بحثك فلا بد من وجود خطأ أو تقصير، وما كان ذلك عقبة للأئمة في كَتْب الرسائل والمسائل والكُتُب، مع الاعتراف بالتقصير، وعدم التعصب لما كتبوه؛ إذ لا يسلم إنسان من نقص أودعه الله في ذاته، منبِّهًا علىٰ كماله سبحانه وتعالىٰ.

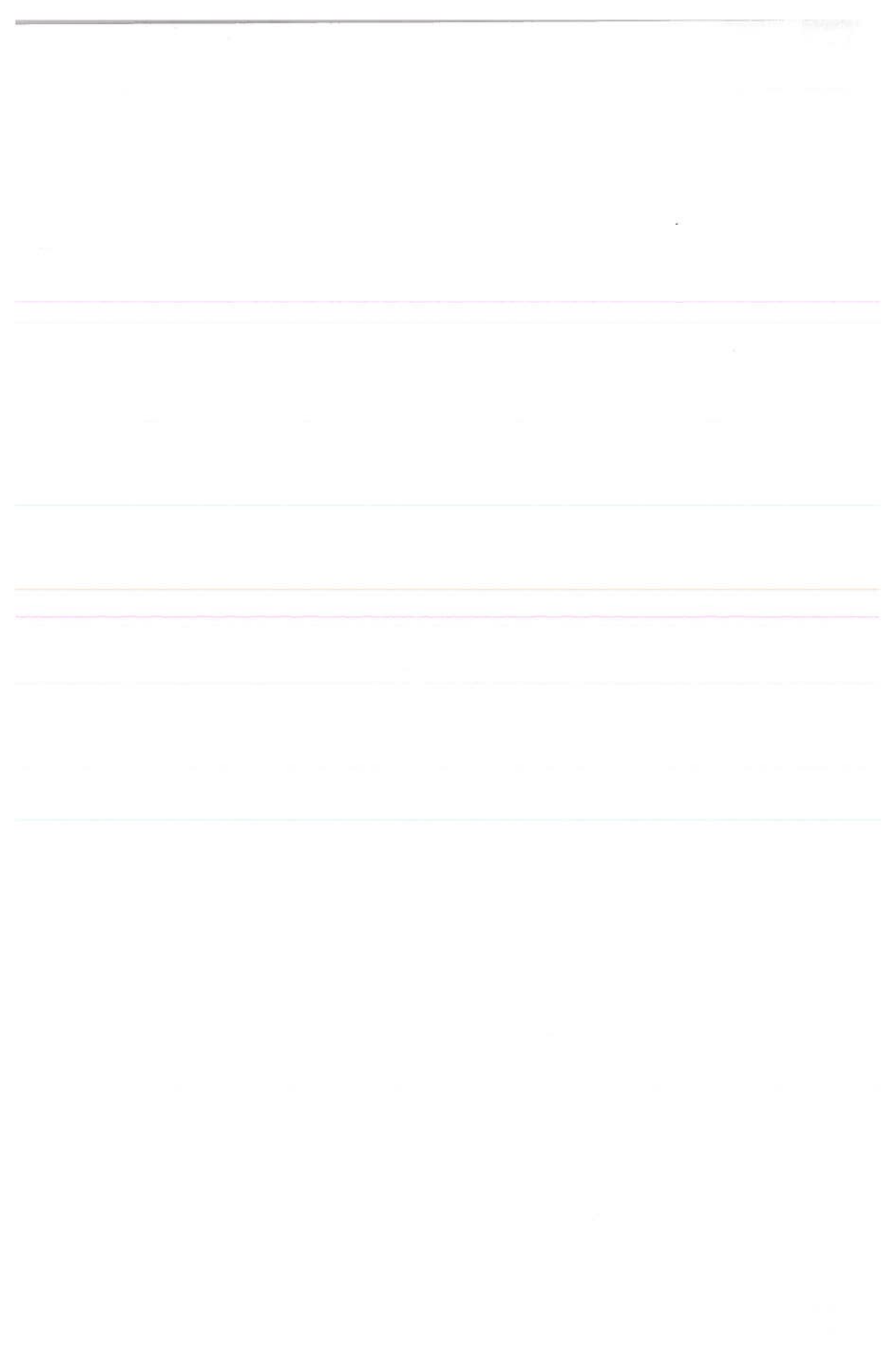
ولقد جاء عن الربيع بن سليمان -تلميذ الإمام الشافعي- أنه قال: "قرأتُ كتاب (الرسالة المصرية) علىٰ الشافعي نيفًا وثلاثين مرة، فما من مرة إلا كان يصححه، ثم قال الشافعي في آخره: «**أبىٰ الله أن يكون كتاب صحيح غير كتابه**»"[1]، وصدق والله، فإنه "لا يكتب إنسان كتابـًا في يومه، إلا قال في غده: لو غُيِّر هذا لكان أحسن، ولو زيد لكان يستحسن، ولو قُدِّم هذا لكان أفضل، ولو تُرِكَ هذا لكان أجمل، **وهذا من أعظم العبر**، وهو دليل علىٰ استيلاء النقص علىٰ جملة البشر"[2].

ونجدد الحمد في آخر القصد لمن له الحمد كله، وإليه يرجع الأمر كله، فالحمد لله علىٰ ما أعان في هذا الكتاب بتيسيره، والشكر له علىٰ ما سهَّل من تصويره وتقريره، سائلينه سبحانه أن ينفع بما قدمنا، وأن يغفر ما فيه قد سهونا، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وعلىٰ آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

---

(١) مناقب الشافعي، للبيهقي (٢/ ٣٦).

(٢) هذه العبارة هي للقاضي الفاضل عبدالرحيم البيساني، وكان قد كتبها للعماد الأصفهاني معتذرًا عن كلام استدركه عليه، ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة (١/ ١٤)، أبجد العلوم لصديق حسن خان القنوجي (ص٥٢).



# الفهـــرس



تعد المهارات البحثيَّة من أهمِّ ما يحتاجُ إليه طالبُ العلمِ في مسيرَته العلمِيَّة، وفي سبيل بناءِ هذه المهاراتِ وتعزيزها يأتي هذا الكتاب، ليكون مرشدًا ومعينًا للطالب أثناءَ تدرُّبه العمليِّ على كتابةِ البحوثِ في مقرَّرِ البحث الصفيِّ في المرحلة الجامعيَّةِ، وليُسَاهِم في الارتقاءِ بمستوى العمليَّةِ التعليميَّةِ.

وقد أُعِدَّ هذا الكتابُ ورُوجِعَ من قِبَلِ لجنةٍ علميَّةٍ حرصت على إثراءِ محتوى الكتابِ بكلِّ ما يفيد طالبَ العلمِ في كتابةِ البحثِ الصفيِّ، مع العناية بتقريبِ المحتوى وتسهيلِ العبارةِ بقدر الإمكان.




9 786039 123422 >